



**النظام  
السعودي  
في  
ميزان الاسلام**





النظام السعودي

في

ميزان الاسلام



لا يمكننا أن نطلق على أي نظام صفة « الإسلامية »  
ونسبغ عليه الشرعية ، إذا لم تتوفر ثلاثة شروط رئيسية :

الأول : أن يكون الحاكم قد وصل إلى منصبه وفق  
الأصول والضوابط الإسلامية ، باختيار الجمهور وانتخابهم  
له .

الثاني : ان يكون الحاكم متمتعاً بالشروط التي حددها  
الاسلام : كالعدالة ، والرجولة ، والعلم ، والكفاءة ،  
والنفقة في الدين . .

الثالث : وهو تابع للشرطين الأولين ، أن يجري الحاكم  
قوانين الشارع جلّ وعلا في كل خطوة يخطوها في إدارة  
البلاد ، سياسياً ، وثقافياً واجتماعياً ، واقتصادياً . .

فإذا تحققت هذه الشروط ، يمكننا بعدها أن نطلق على  
هذه البلاد . . أو هذا النظام ، بأنه إسلامي ، أما إذا اختلف  
أحدها . . أو كلها ، زالت الصفة الإسلامية عنه . .

فإذا قسنا هذه الشروط ، على الحاكمين من آل سعود منذ استلابهم الحكم في دولتهم الحالية منذ مطلع القرن العشرين ، لوجدنا أن أحداً منهم ، لم تتوفر فيه هذه الشروط . .

فالجميع وصلوا إلى الحكم ، دون إختيار الناس وانتخابهم لهم . فعبد العزيز أخذ الحكم بالقوة ، والاسلام لا يعترف بشرعية القوة . . وأولاده كلهم أصبحوا ملوكاً بالوراثة تحت مسمى « ولاية العهد » وهذا مخالف للشرع . .

وإذا نظرنا إلى الشرط الثاني ، فان أهم صفتين في الحاكم الاسلامي « العدالة ، والكفاءة ، لم تتوفر في واحد منهم ، فكلهم أصحاب هوى ، وكلهم مشكوك في كفاءتهم وعلمهم .

أما الشرط الثالث : فان سيرة الملوك السعوديين ، ليست إسلامية ، فقد ربطوا البلاد وخيراتها بالأجانب ، وأشاعوا الفساد ، وعطلوا شرع الله ، وجروا على ديار الاسلام أفدح الأضرار . . ولو تمعنا في الوضع القائم في البلاد حالياً ، لرأينا أن السياسة والاقتصاد ، والتوجيه الثقافي والاجتماعي ، بعيد عن الدين ، وكل ممارسات الحاكمين تتناقض وبوضوح مع تعاليم الله . .

## لا شرعية للقوة

يصر الملك عبد العزيز ، على أن أحقيته في الحكم ترجع إلى أن البلاد وحكمها ، ورثها من آبائه وأجداده . . . وكان كثيراً ما يكرر أن الحكم أخذه بسيفه وأن لا فضل لأحد عليه ، وبالتالي على الجميع أن يخضع له . . . قال مرة لـ «بيرسي كوكس» في مؤتمر العقير : ( العشائر يا حضرة المندوب لا يفهمون إلا السيف . وإلا فهم يركبون على ظهر الحكومة ويسوقونها والبلاد إلى مهاوي الخراب . . أشهروا السيف يرتدعوا ! يتأدبوا ) ،<sup>(١)</sup>.

وبعد أن ثار الأخوان عليه ، عقد مؤتمراً في ١٩/١٠/١٩٢٨ ، حضره العلماء وقادة العشائر ، وكان الغرض منه إدانة الاخوان وتجديد البيعة له . . . وهناك خطب خطاباً جاء فيه ( لقد بنيت ملكي بعون الله وقوة ساعدي . . . ولقد بلغني أن الكثير منكم غير راض عني وعن حكومتي ، ولكنني لست ممن يتخلون تحت الضغط والقوة عن عروشهم . . . ولكني أتخلى عنه الآن بين أيديكم )<sup>(٢)</sup> . . . ويعلق حافظ على هذا التنازل الشكلي والوهمي والهزلي : ( أما مسألة التنازل عن العرش ، فلم تقبل ، لأنهم يعلمون ان ابن سعود لم يصل

إلى ما وصل إليه إلا بمعونة سيفه .. وفي الواقع لم يكن الملك يرمي في هذا المؤتمر إلا إلى اجتماع كلمة النجديين وإثارة حميتهم ضد الاخوان المتطرفين .. ) . لكن الاخوان حين ثاروا ، قالوا له : إنك دائماً تتحدث عن السيف الذي أوصلك إلى ما وصلت إليه ، فمن هو سيفك غيرنا نحن ؟ !

وما يهمننا هنا هو التأكيد على أن شريعة الغاب ، تجيز للأقوى التسلط على الآخرين ، أما الدين الإسلامي ، فقد أبعد الحكم عن شهوات المتسلطين ، ووضع معايير للحاكم الصالح ، حتى لا يقود الصراع على الحكم المسلمين إلى الانهيار والدمار والتآكل .. فليس كل من امتلك القوة وسيطر على الحكم أصبح حكمه شرعياً يجب الخضوع له ..

### لا شرعية للوراثة :

إن نظام الحكم السعودي وراثي ، فالحاكم يورث أبناءه الحكم كما يورثهم بيته وماله ، فهل هذا من الاسلام ؟ .. وأين رأي الأمة في الحاكم ؟ .. وأين البيعة بالرضى والاختيار ؟ .. وأين صفقة اليد وثمره القلب ؟

اتفق جمهور الفقهاء أنه لا يجوز عقد ولاية العهد للأبناء



أو الأقارب إذا كانت النية حفظ الحكم في باب الارث ، لأن الخلافة لا تورث ، لذلك يقول الفقهاء أن الخلافة لا تنعقد بالاستخلاف ، أي بولاية العهد ، لأنها عقد بين المسلمين والخليفة ، ووراثه الحكم لا يحصل فيه ذلك ، أي ليست فيه طبيعة العقد ، فهو ملك جبري ، كما وصفه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أي أنهم لا يأخذون البيعة من رعيتهم بصفقة اليد وثمره القلب ، أي بطوع واختيار ، بل بالجبر والقهر ، وفي ظل الحكم الوراثي - حكم العائلة - ليس المسلمون فيه هم الذين يختارون الخليفة « رئيس الدولة » وإنما هو الذي يفرض نفسه عليهم ، ثم يأتون يبائعون بيعة المجبورين ، ولا يترتب على عدم رضاهم بهذا الخليفة أن ينعزل ، كلا ، بل الأمر جبري ، وحكم كهذا ليس على منهاج النبوة ولا علاقة له بالاسلام ولا طاعة له على المسلمين<sup>(٣)</sup> .

ان الإسلام يخالف الحكومات العائلية القيصرية واهرقلية ، التي ابتدأها معاوية بن أبي سفيان ، حيث حول الخلافة الاسلامية إلى ملك عضوض ، محصور في ذريته كما يفعل السعوديون اليوم ، فمعاوية حينما أراد أن يأخذ البيعة وولاية العهد لابنه قبل أن يموت ، جمع الناس في المسجد وقام أحد رجاله « يزيد بن المقنع العذري » فقال : « هذا

أمير المؤمنين» وأشار إلى معاوية «فان هلك فهذا» وأشار إلى يزيد «ومن أبي فهذا» وأشار إلى سيفه ، فقال معاوية «إجلس فأنت سيد الخطباء . . .» .

لقد انتقد عبد العزيز - الملك - ، الشريف حسين لأنه سمى نفسه ملكاً على الحجاز ، ولأن الأشراف يتوارثون الحكم خلافاً للإسلام ، لكنه ما إن خرج الشريف علي من الحجاز ، حتى أعلن نفسه ملكاً بعد أسبوعين . . وبعد بضع سنوات عين ابنه الملك سعود ولياً للعهد ، ضارباً عرض الحائط كل القيم والأعراف الإسلامية . .

في السابع عشر من جمادي الأولى عام ١٣٥١ هـ / ١٨ أيلول عام ١٩٣٢ م ، أصدر ابن سعود أمراً ملكياً برقم «٢٧١٦» ، نصّت المادة السادسة منه على ما يلي :

«على مجلس وكلائنا أن يضع أنظمة جديدة للحكم ولوراثة العرش ولأجهزة الحكومة ، وأن يعرض هذه الأنظمة علينا لإصدار أوامرنا بشأنها» . .

وبناء على هذا الأمر ، صدر بلاغ في السادس عشر من محرم الحرام ١٣٥٢ هـ / ١١ مايو ١٩٣٣ م ، من مجلس الوكلاء ومجلس الشورى ، بايعا فيه سعود بولاية العهد جاء فيه :

( أما بعد ، فان صاحب الجلالة مليكنا العادل الموفق ، ناصر السنة ، قامع البدعة « عبد العزيز بن عبد الرحمن الفيصل آل سعود » ملك المملكة العربية السعودية أيد الله ملكه ، وأمدّ في عمره ، وأدام تأييده ونصره ، لما رأى بعين حكيمته الساهرة على راحة رعاياه ، والعاملة على تثبيت دعائم هذا الملك العربي الوطيد ، وتشديد أركانه ، وإدامة تسلسله ، أن يجيب طلب رعاياه ، ويوافق على شكل واضح ثابت لولاية العهد ، كما ورد في أمره الملكي الكريم الصادر في ١٧ جمادى الأولى ١٣٥١ هـ الموافق ١٨ سبتمبر ١٩٣٢ م ، وأن يسير في ذلك على المنهج الشرعي الذي سار عليه خلفاء المسلمين وملوكهم ، وأن يعقد البيعة بولاية العهد على من كان مستجمعاً للشروط الشرعية المرعية .

هذا ولما كان حضرة صاحب السمو الملكي الأمير سعود ، النجل الأكبر لحضرة صاحب الجلالة ، قد تحلّى بكلية الأوصاف الشرعية الواجب توافرها فيمن يخلف ولي الأمر أمدّ الله في عمره ، وقد اشتهرت عدالته وصفاته الممتازة بين الجميع ، فاننا عملاً بالمأثور من المبايعات ، نبايعه ولياً نعهد المملكة العربية السعودية ، نبايعه على السمع والطاعة على كتاب الله وسنة رسوله ، ونسأل الله له الهداية والتوفيق ، ونضرع إليه تعالى أن يمدّ في عمره وعمر والده الملك العادل الموفق خلد الله ملكه . . وقد أخذنا هذه

البيعة على أنفسنا لسموه ، وعلقناها بأعناقنا . . (٤) .  
وبصورة دعائية سمجة ، صدر بلاغ رسمي ملكي في  
نفس اليوم « مما يدل على أن العملية مدبرة » برقم ( ٣ ) ،  
يحدد يوم مبايعة الناس لسعود ، هذا نصه :

( إنفاذاً لمنطوق الأمر الملكي الكريم رقم ( ٢٧١٦ )  
تاريخ ١٧ جمادى الأولى ١٣٥١ هـ الذي صدر بمناسبة توحيد  
أجزاء المملكة باسم المملكة العربية السعودية ، فقد وضع  
مجلس الوكلاء والشورى بالاتفاق ، قراراً خاصاً بولاية العهد  
وكيفية إعلانها ، ورفعته إلى مقام حضرة صاحب الجلالة  
الملك المعظم للموافقة عليه ، وستعلن الاجراءات الخاصة  
بذلك ، وتجرى مراسم البيعة باسم حضرة صاحب السمو  
الملك الأمير سعود أكبر أنجال حضرة صاحب الجلالة  
المعظم ولياً للعهد يوم الاثنين المقبل .

في ١٦ محرم ١٣٥٢ هـ ، الموافق ١١ مايو  
١٩٣٣ م ) (٥) .

وقبل أن يأتي يوم الاثنين ، دعت السلطة بمراكزها  
المنتشرة وجهاء المدن والقرى والبوادي للحضور إلى الرياض  
ومبايعة سعود ، أما غير المتمكنين ، فعليهم الذهاب إلى  
أقرب دائرة حكومية لتسجيل أسماء المبايعين . . وهكذا تم  
حفل البيعة . .

## ملاحظات رئيسية -

### الملاحظة الأولى :

لقد رفض الاسلام الاعتراف باستخلاف الحكم للأبناء والأقارب ، لما فيه من الأضرار الفادحة التي تلحق بالمسلمين عامة ، ذلك لأن حكم الأسر « يحيط العائلة الحاكمة - بشيها وشبابها وصبيانها وغلماها ونسائها ومهرجيتها ، ومن لا يذكر الله فيها - بسياج من الهيبة والامتياز المادي والمعنوي على حساب كل الآيات التي وردت في الكتاب الكريم حول القسط والعدل والمساواة بين الناس » . . . ان حكم العائلة « قد رهن - وما زال يرهن - أوضاع الأمة الإسلامية بعمومها ضمن إطار على ضيقة طارئة تاريخياً في عمر الزمان والتاريخ ، ويحدد طبيعة التطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي يجب أن تمر بها دون هدي من الشرع أو التجربة الانسانية الحرة » . . . وحكم كهذا يحول - بالضرورة - العائلة الحاكمة إلى مؤسسة تآمرية : التآمر على الأمة كيف تبقى خاضعة ، والتآمر

ضمن العائلة الحاكمة ، فيمن يأتي للحكم بعد هلاك  
الحاكم ..

إن حكم العائلة - سواء كانت العائلة الأموية أو  
العباسية أو الفاطمية أو الحمدانية أو العثمانية ، أو أية عائلة  
حاكمة اليوم في عالمنا الاسلامي المسلوب الإرادة - هو  
مستنقع لكل الطموحات غير الشرعية ، وهو الذي أدى إلى  
كل الأنهيارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، التي  
تعاني منها الأمة الاسلامية في وقتنا الحاضر . . التجزئة  
السياسية والتبعية الاقتصادية والاجتماعية ، التي تعاني منها  
الأمة الاسلامية في وقتنا الحاضر . . التجزئة السياسية  
والتبعية الاقتصادية والتخلف الاجتماعي والضعف والخور  
والدنيّة والوهن في كل مؤسساتنا وبناناتنا . . «(٦).

كما ( أن طبيعة السلطة السياسية التي يدور محورها حول  
عائلة معينة ، وتحدد شخصيتها السياسية وفق مقتضيات  
مصلحة العائلة الحاكمة ، لا تستطيع قطعاً الارتقاء لمنهج  
الاسلام في الحكم ، وهو منهج أممي عالمي يخرج عن الدوائر  
المغلقة للعائلة والقبيلة والقوم والعشيرة ، ويتجاوزها  
ويتخطاها ، لأنه منهج يقوم أساساً على تحرير  
الانسان - لكونه إنساناً - من كل أشكال العسف الاجتماعي

والاقتصادي والسياسي والتفاوت الطبقي المشين الذي يفرزه الحكم العائلي . ولقد كان الحكم الأموي - كحال أشكال الحكم العائلي اليوم في كثير من الأقطار « الإسلامية »! - حكماً عائلياً ضيقاً أفرز عسفاً اجتماعياً . . وإقطاعاً سياسياً . وتفاوتاً طبقياً واقتصادياً مشيناً ، وكل ذلك يعد بلا شك انحرافاً أساسياً عن منهج الاسلام في الحكم ، ومقررات الشريعة الاسلامية في العدل المطلق (٧).

ومع أننا لا نعترف بشرعية حكم الملك عبد العزيز الذي أخذه بالسيف ، فإننا نتساءل : بأي حق يعين حاكماً جديداً قبل أن يموت ؟ . . فلقد أقر الفقهاء أن إمامة المعهود إليه تنعقد بعد موته ، وليس في حياته ، كما يرى ابن تيميمة أن عمر إنما صار إماماً بمبايعة الناس له بعد موت أبي بكر ، لا بمجرد عهد أبي بكر إليه بالخلافة . فالعبرة إذن في تعيين رئيس الدولة إنما وهو في إختيار أهل الحل والعقد ومبايعة الناس بيعة حرة ، وليس في ولاية العهد (٨).

من هذا المنطلق ، رفض الخلفاء الراشدون تولية أبنائهم أو أقربائهم كخلفاء للمسلمين ، فهذا هو أبو بكر مسجى على فراش الموت يقول : « إني ما استخلفت عليكم ذا قرابة » وها هو عمر بن الخطاب يستنكر رأي الذي أشار

عليه باستخلاف ابنه عبد الله بن عمر ، وقال له : « قاتلك الله . . ويحك ، والله ما أردت الله بهذا . . فما حمدتها فأرغب فيها لأحد من أهل بيتي ، بحسب آل عمر أن يحاسب منهم رجل واحد يسأل عن أمر أمة محمد ، أما لقد جهدت نفسي وحرمت أهلي ، وان نجوت كفافاً لا وزر ولا أجر ، إني لسعيد » .

لقد فهم الخلفاء الراشدون ، أن الحكم أمانة ، وليست إقطاعاً لعائلة تعتقد أن كل من يقال له « أمير » هو الذي يصلح لقيادة الجماهير . .

### الملاحظة الثانية :

إن إقرار ولاية العهد السعودي - الملك السابق - اعتمد على أمرين . . الأول / اعتماداً على أمر الملك برقم « ٢٧١٦ » بتاريخ ١٧/٥/١٣٥١ هـ ، والثاني اعتماداً على بيان صدر من مجلس الوكلاء ومجلس الشورى . . وهذين المجلسين يختصان فقط بأمر منطقة الحجاز ، وأعضاؤهما يعينون مباشرة من الملك وينفذون إرادته ، لذا فان بيعتهم تلزمهم وحدهم فقط ، ولا تلزم أهالي الحجاز والمناطق الأخرى .



ولو راجعنا أسماء الموقعين على بلاغ مبايعة سعود من أعضاء المجلسين ، لوجدنا أن عددهم « ١٣ » فقط ، وكلهم من الحجاز ، أو من رجال الملك عبد العزيز الذين وفدوا لخدمته وخدمة أنفسهم من الخارج ، كيوسف ياسين ، وفؤاد حمزة . . أو من وزرائه ، كوزير المالية « عبد الله سليمان الحمدان » !!

وفضلاً عن هذا ، ولو أننا سلمنا أن هؤلاء يمثلون إرادة كل الشعب بمختلف فئاته ومناطقه ، ولو أننا ألغينا كل الاعتبارات السابقة الذكر ، فإن الملك لا يمثل إرادة الشعب ، وليس حكمه شرعياً حتى نقبل به ، فكيف به ومما يصدره من أوامر مخالفة للشرع ؟ !

- لهذا كله ، فإن بيعة سعود بولاية العهد باطلة بالشرع والعقل ، فحرية الرأي والاختيار ليست متوفرة ، وكان المطلوب أن تأتي ونباع شخصاً واحداً ومحدداً . .

### الملاحظة الثالثة :

إن إقرار أسلوب توارث الحكم وولاية العهد قبل موت الحاكم للأبناء ، الأكبر فالأكبر . . أو الأقوى فالأقوى ، يفضي على أساسيات الحكم الاسلامي ، ويجرد أبناء الشعب

من اختيار الحاكم الكفوء الصالح ، بمعنى أن الحاكم  
الأصلح لا يأتي بالوراثة ، وإنما باختيار واحد من أبناء  
الشعب من بين عدّة أفراد آخرين .

بيد أن الملاحظ اليوم - كما بالأمس - أن الحكم  
السعودي القائم ، ليس فقط يحكمه من لا تتوفر فيه صفات  
الحاكم الاسلامي ، بل وأنه ينصب من يريد . . وفي أي  
موقع يريد ، اعتماداً على صلة القرابة أو الولاء الشخصي ،  
متغافلاً عن كل الأحاديث النبوية التي تحث على اختيار  
الشخص الصالح والكفوء ، بمقياس كفاءته لا قرابته  
وولائه .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
( من ولي أمر المسلمين شيئاً ، فولى رجلاً وهو يجد من  
هو أصلح للمسلمين منه ، فقد خان الله ورسوله ) .

هذا إذا كان المولّي صالحاً وجاء بالطريقة الشرعية  
فكيف به إذا انتزى الحكم بدون وجه حق ؟ وقال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم :

( من ولي من أمر المسلمين شيئاً ، فأمر عليهم أحداً  
محاباة ، فعليه لعنة الله ، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً .  
حتى يدخله جهنم ، ومن أعطى أحداً حمي الله ، فقد

انتهك في حمى الله شيئاً بغير حقه ، فعليه لعنة الله ) .

« أخرج الامام أحمد والحاكم عن أبي بكر » وعن ابن عباس قال ، قال رسول الله :

( من استعمل رجلاً من عصابة ، وفيهم من هو أَرْضَى  
لله منه ، فقد خان الله ورسوله والمؤمنين ) . . .

وعن حذيفة ، قال ، قال رسول الله :

( أيما رجل استعمل رجلاً على عشرة أنفس ، علم أن  
في العشرة أفضل ممن استعمل ، فقد غشَّ الله ، وغشَّ  
رسوله ، وغشَّ جماعة المسلمين ) . .

صدق رسول الله . .

وتأتي ولاية العهد ، لتنسف هذه الأحاديث من  
أساسها ، فيتولى خلق الله من لا يذكره ولا يسبحه ولا ينفع  
أمته . . إذ كيف تتوصل الأمة لاختيار الحاكم الأصلح  
« عدالة وعلماً وفهماً وتقوى » ، ما دام الأمر يورث على  
أساس النسب والقرابة فقط ؟ . .

إن تولية العهد - بأي مبرر كان - خيانة لله وللرسول  
وللمؤمنين . . ففيها ابتعاد عن الأصلح ، وتحكيم لمعايير ما  
أنزل الله بها من سلطان . . يقول الشيخ ابن تيمية<sup>(٩)</sup> :

( فان عدل - الحاكم الشرعي - عن الأحق الأصلح إلى غيره ، لأجل قرابة بينهما ، أو ولاء عتاقة أو صداقة ، أو موافقة في بلد أو مذهب أو طريقة أو جنس ، كالعربية والفارسية والتركية والرومية ، أو لرشوة يأخذها منه من مال أو منفعة ، أو غير ذلك من الأسباب ، أو لضغن في قلبه على الأحق ، أو عداوة بينهما ، فقد خان الله ورسوله والمؤمنين ، ودخل فيما نهي عنه في قوله تعالى :

﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون ﴾ « الأنفال ، ٢٧ » .

قال الرجل لجه لولده ، أو لعتيقه ، قد يؤثره في بعض الولايات ، أو يعطيه ما لا يستحقه ، فيكون قد خان أمانته ، وكذلك قد يؤثره زيادة في ماله أو حفظه ، بأخذ ما لا يستحقه ، أو محاباة من يداهنه في بعض الولايات ، فيكون قد خان الله ورسوله ، وخان أمانته ) . .

والطريف هنا ، أن أحد كتاب النظام في مقولة وراثه الحكم في البلاد يقول : « لم يعرف النظام السعودي من نشأته الأولى نظام الملك الموروث ، وإنما عرف نظام أخذ البيعة لولي العهد في حياة الملك القائم ، وأخذ البيعة هذا له شروط ومستلزمات وإجراءات كثيرة ، لا يملك معها

عملياً أكثر من التنسيب والترشيح» (١٠).

إن الفقهاء يقرون الترشيح ، ولكن بعد مآتهم - وليس قبل - كما فعل معاوية وابن سعود ، وللمسلمين أن يختاروا الحاكم الأصح ، أما أن تؤخذ البيعة من الناس بقرار ملكي ، فهذا يتنافى مع الشريعة ومع الترشيح والتنسيب . .

والمضحك أن الترشيح لا يقع إلا على أبناء العائلة ذاتها وليس خارجها ، كما لا يقع في الغالب إلا على الأكبر من أبناء الملك أو الحاكم . .

ففي الدولة السعودية الأولى ، حكم محمد بن سعود ، ثم جاء ابنه عبد العزيز ، الذي تولى الحكم بعده ابنه سعود ، ثم أخذ هذا الحكم وولاه ابنه من بعده . . إلى أن انتهت الدولة . .

وفي الدولة السعودية الثانية ، جاء تركي بن عبد الله ، ثم ابنه فيصل إلى أن مات ، ثم ابن فيصل الكبير واسمه عبد الله ، ثم عزله الأخ الذي يصغره « سعود » ثم عاد عبد الله وأخذ الحكم من سعود ، ثم عاد سعود من جديد ، ثم أخذ الحكم الذي يصغره من إخوته « عبد الرحمن أبو الملك عبد العزيز » . .

وفي الدولة السعودية الثالثة ، حكم ابن سعود الى أن مات ، ثم من بعده ابنه الأكبر سعود ، ثم عزله الأخ الذي يصغره في السن مباشرة « فيصل » وأخذ الحكم إلى أن مات هذا ، لكنه - وقبل موته بأكثر من عشر سنوات - ولى أخاه خالداً ولاية العهد ، فأخذ الحكم من بعده وعين فهداً ولياً للعهد ، فأخذ الأخير الحكم من بعده وعين أخاه عبد الله ولياً للعهد ، وهكذا ، دواليك . . فأين الترشيح والتنسيب ؟ . . وأين الاختيار والبيعة ؟ . .

وهناك كاتب آخر ، من أقرباء آل سعود ، راح يعدد محاسن الملكية ، فجاء في مقدمة محاسنها « الوراثة !! » التي ذمها القرآن والخلفاء : ( ففي النظام الملكي ، يعرف الشعب ملكه المقبل منذ صغره ، ولذا له به معرفة تامة بخصاله وما يتوقعه منه ) . . وفي موقع آخر ، يزعم إفكاً وافتراءً على الله ورسوله ، أن الحاكم يورث الشرعية لأبنائه الملوك ، وأنها - أي الشرعية - تتوثق مع كثرة التوارث ومرور الزمن ، يقول :

وهكذا يورث الزعيم ، الملك ، القبول به لمن يخلفه ، وبمرور السنين تزداد الشرعية توثقاً باستمرار التوارث . . (١١) .

ولكن ما الحل إذا كانت الشرعية قد هربت عن الملك  
الزعيم؟ .. فهل يورث الشرعية الهاربة لأصحاب السمو ،  
الملوك القادمين؟ .

وفي معرض حديث الكاتب السابق الذكر - عن فضائل  
ومزايا الحكم الملكي الذي ذمه القرآن والأحاديث مرات  
عديدة ، يقول : ( في النظام الملكي ، ولاية العهد محددة في  
حياة الملك ، وليس هناك تساؤل يقود للتصارع ، حول  
خلافة الملك ) ..

إن تحديد ولاية العهد ليست ميزة للنظام السعودي ،  
بل سلبية كبرى ، تحسب عليه .. أما أنها لا تقود للتصارع  
حول خلافة الملك ، فهي ليست مبرراً لتخطي كتاب الله  
وسنة رسوله وخلفائه الراشدين ، فضلاً عن كونها غير  
صالحة للتطبيق . وقد دلت تجربة الحكم الماضية بأن الصراع  
على الحكم وطلب الرئاسة صفة من صفات الأمراء ، وما  
تنحية سعود عن الحكم ، بعد صراعه الطويل مع فيصل ،  
إلا مثلاً واضحاً في هذا المجال .. كذلك الصراعات  
الحالية التي تدور بين أجنحة الحكم المختلفة ، أثبتت أن  
تعيين ولي للعهد ، لا يعني دفن الصراع والقضاء على  
بذوره ..

( وهذا كاتب سعودي ثالث يتحدث عن نظام توارث العرش بالقول :

( هناك سمة مشتركة بين كل صور الأنظمة الملكية ، ألا وهي ما يعرف بـ « نظام توارث العرش » . . الذي يعتبر حجر الزاوية في النظام الملكي الدستوري<sup>(١٢)</sup> السعودي . . )

وفي هذا الصدد يحدثنا الدكتور جعفر عبد السلام<sup>(١٣)</sup> ، في كتابه « النظام الإداري السعودي » ، « بأن وراثة العرش في الأنظمة الملكية تكون جبرية ، ولأكبر الأولاد سناً ، ومن هنا تأتي عيوب النظام الملكي التقليدي ، والتي تتمثل في حصر الملك في هذه الطبقة ، وقد تكون فاسدة ، أما في المملكة العربية السعودية ، فإن النظام يختلف ، فمن ناحية وراثة العرش ، يلاحظ أنها ليست جبرية ، وإنما يلزم قبلها العهد بها إلى شخص معين من الأسرة . . »

« وقد جرى التقليد على حصر وراثة العرش في أبناء الملك عبد العزيز ، فيتولى العرش منهم الأخ بعد أخيه ، لا الولد بعد أبيه ، مع ترجيح الأكبر سناً »<sup>(١٤)</sup> .

ويضيف المؤلف :

( إن نظام توارث العرش السائد في المملكة نظام



مقيد ، فكما ذكر سابقاً ، أن وراثة العرش في المملكة ليست جبرية ، وإنما يلزم قبلها العهد بها إلى شخص معين من الأسرة . . (١٥) . وهكذا يكون التقييد في الأسرة ، وليس بأحكام الشرع ! .

### الملاحظة الرابعة :

جاء في بلاغ مجلس الوكلاء والشورى ، أنه لما كان سعود يتحلّى بكلية الأوصاف الشرعية ، وقد اشتهرت عدالته وصفاته الممتازة بين الجميع ، فانهم يبايعونه بولاية العهد . .

ونحن هنا لا نريد أن نكرر القول بأن صفات ولي العهد ، حتى لو بلغت درجة عالية ، وأنه الأصلح والأجدر ، فان تولية العهد وطلب البيعة له بالاكراه أو بالرضا ، تفقد المولى شرط العدالة ، لأنه خالف الشرع ، وأن ولي العهد حتى ولو كان نظيفاً وأصلح الناس ، فانه بقبوله ولاية العهد بالصورة التي ذكرناها ، تفقده شرط العدالة أيضاً . .

لكننا سنبحث هنا صفات الحكام السعوديين وأهليتهم للحكم ومدى انطباق الشروط الاسلامية عليهم ، من خلال استعراض صفتين « فقط » من صفات الحاكم الاسلامي :

## الأولى . . العلم والثقافة :

( إن هذا الشرط يتضمن عنصريين : أحدهما معرفة الاسلام نفسه في عقيدته أولاً . . أما العنصر الآخر فهو الثقافة العامة للعصر ، التي تعينه على تطبيق المبادئ والأحكام وعلى استيعاب المشكلة الزمنية المعاصرة وحلها في إطار مبادئ الاسلام عقيدة وشريعة . .

وأن رئيس الدولة ، إمام المسلمين وأميرهم ، هو المرجع الأعلى في الدولة للاجتهاد في التشريع ولتطبيق الأحكام على الأحداث النازلة في شؤون السياسة والعلاقات الاجتماعية ، مع وجود مبدأ الشورى ، لذلك كان الأصل أن يكون رئيس الدولة الإسلامية بالغاً درجة عالية في فقه الاسلام وفهم مبادئه وحسن تطبيقها ، وإن كان ينبغي أن يكون معه من العلماء من يستشيرهم ويأخذ آراءهم تجنباً للاستبداد ، واستنارة بمختلف الآراء .

كما أن الدول التي تقوم في عصرنا الحاضر على عقائد ومذاهب ، يُختار رؤساؤها من أعلم الناس بالمذهب الذي تلتزمه تلك الدولة وأعمقهم فهماً له ، وأحسنهم إدراكاً لأهدافه ، ليتمكن من سياسة الدولة على أساسه في شؤونها الخارجية والداخلية ، وليتمكن من تحقيق مقاصدها .

وبهذا يتضح أمامنا هذا الشرط الذي أورده الماوردي في شروط الامامة « العلم المؤدي إلى الاجتهاد في النوازل والأحكام » ، وذكره أبو يعلى بايجاز فقال : إن الامام يجب أن يكون « من أفضلهم في العلم والدين » .

المهم في الأمر أن رئيس الدولة في وجهة النظر الاسلامية ، يجب أن يكون بالغاً الحد الأعلى من الثقافة الاسلامية ، التي على فلسفتها وعقيدها وعلى تشريعها وأحكامها تبنى الدولة ، حتى يستطيع تسيير هذه الدولة نحو أهداف هذه الثقافة وفي مسالكها . . (١٦) .

إن صفة العلم بالدين ، واشتراط الحد الأعلى من الثقافة الإسلامية ، لم تنطبق على أي ملك من الملوك السعوديين وولادة عهودهم . . وكيف يكونوا كذلك وهناك العلماء وكبار الفقهاء ؟ . . فلم يعهد أن ابن سعود - مثلاً - كان أكبر عالم بالدين ، والفقير الأول في البلاد . . كما لم يكن من أولئك الذين يمتلكون قسطاً وافراً من الثقافة العامة . . وإذا كان الرئيس المتفقه في الدين ، والملم لخلفيات الثقافة الاسلامية ، لا يجوز له الاستفراد بالحكم ، ويجب عليه مشاوره العلماء الآخرين الذين هم أدنى مرتبة منه ، فكيف نقبل بتبرير أن ابن سعود هو الأصلح ، بمجرد

أنه يستفتي العلماء المقربين منه في بعض مسائل الحكم ،  
التي يتأكد له أنهم يوافقونه الرأي فيها ؟

أما الملك سعود ، فإنه يوم ولي العهد ، كان هناك  
عشرات الفقهاء الكبار ، ولكن لأنه ابن الملك الأكبر ،  
أصبح هو الحاكم من بعده ، رغم أن هناك من هو أعلم  
منه ، وهو الذي لم يطلع إلا على قليل من الثقافة الدينية ،  
ولم يلتزم بما هو أقل منها . . فهل مثله يحق له الحكم ؟ .

يقول الحسن البصري : ( أربع خصال كن في معاوية ،  
لو لم تكن فيه إلا واحدة لكانت موبقة : انتزاهه على هذه  
الأمة بالسيف حتى أخذ الأمر من غير مشورة . . وفيهم بقايا  
الصحابة وذوو الفضيلة ، واستخلافه بعده ابنه سكيراً خميراً  
يلبس الحرير ويضرب الطناير ، وادعاؤه زياداً ) . . وقد قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« الولد للفراس ، وللعاهر الحجر » . .

وقتله حجراً وأصحاب حجر ، فيا ويلا له من حجر ،  
ويا ويلا له من حجر وأصحاب حجر . .

فتبين الصفتين الأوليتين ، كيف أنهما تنطبقان على ابن  
سعود وابنه سعود ؟ . . فهو جاء إلى الحكم بالسيف رغم

أنف الأمة وفيها من العلماء وذوي الفضيلة من فيها ،  
خصوصاً في الحجاز . . كما أنه استخلف ابنه سعود - بذات  
الطريقة التي استخلف فيها معاوية ابنه - وهو يعلم أنه غير  
جدير بها ، وأنه يميل الى الهوى والفساد وقد قال تعالى :

﴿ ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وكان  
أمره فرطاً ﴾ . .

وينقل عن ابن سعود أنه قال ذات مرة في أكبر أولاده  
الأربعة ( إن سعود يحب الأبهة « والمظاهر » والزينة والقصور  
والرياش والجواري ، وفيصل يحب السلطة والحكم  
والرسميات ، أما خالد فالأجدر به أن يكون إماماً لمسجد ،  
وأما محمد فهو « أبو شرين » . . أبعدوه عني . . ) .

أما الملك فيصل ، فهو لا يختلف عن أخيه الأكبر  
سعود ، إلا بفارق أنه أكثر كفاءة من أخيه ، ولكن هذا لا  
يعني أنه « الأكفأ » على الاطلاق . . أما ثقافته الدينية ،  
فهي قليلة رغم أنه تربى في بيت جده لأمه « الشيخ عبد الله  
بن عبد اللطيف آل الشيخ » ، ولم تؤثر على مسلكه الشخصي  
يوم كان شاباً يدير منطقة الحجاز . . لكنه وفي صراعه مع  
أخيه ، دعمه آل الشيخ الذين ينتمي إليهم من جهة أمه ،  
والذين يشكلون عصب المؤسسة الدينية الرئيسي ، وراح

هؤلاء ينددون بممارسات سعود ومسلكه الشخصي ، فكان المقابل له وهو فيصل ، الوجه المتدين المدعوم من رجال الدين ، ولم يكن الأخير حاله خافياً عن الآخرين وخصوصاً رجال الدين ، إلا لأنه بعيد عنهم في الحجاز ..

كما أنه في صراعه مع عبد الناصر ، حاربه بوجه ديني ، فطرح نفسه كزعامة دينية مقابل الزعامة القومية .. ولكن ما تجدر الإشارة إليه هو أن فيصل لم يكن متجاهراً بالفسق ، خصوصاً بعد توليه الملك ، فثقل المسؤولية وكبر السن ، فرضا نفسيهما عليه ، بعكس سعود ..

وعلى أية حال ، لا يمكن القول أن ثقافة فيصل الدينية والدينيوية « العامة » تؤهلانه لتسليم منصب الملك ، لولا اتساع الهوة بين العقيدة والشريعة ، أي بين الدين والسياسة ، الأمر الذي أبعده رجال الدين والعلماء عن تبوء المنصب الأعلى في الحكم .. هؤلاء الذين اكتفى معظمهم - رغم إيمانهم بعدم الفصل بين الدين والسياسة - بممارسة الطقوس والشعائر والمهمات الدينية ، بعيداً عن الاهتمام بالمشاكل السياسية والاجتماعية ..

ولعل خالد - الملك السابق - تتجسد فيه كل ضروب الجهل بالدين والدنيا ، فلا علم ولا ثقافة ولا أي أمر آخر

يمكن القول أنه أهله للوصول إلى الملك الذي لم يمارسه سوى بالاسم . . . وقد كان وصوله الى الحكم وتولية العهد يرجع إلى سبب واحد ، لا يتعلق بالعلم الديني أو غيره ، ألا وهو تنازل شقيقه محمد . . المشهور « بأبي الشرين » له بولاية العهد ، فأبو الشرين ترتبه ضمن أبناء الملك عبد العزيز ، الثالث ، ويأتي بعد سعود وفيصل ، بينما ترتيب الملك خالد الرابع . . وكان من حسن حظ الأخير أن ترتبه الرابع ، وقد وصفته مجلة نيوزويك الأمريكية بشيء مطابق للحقيقة ، فقالت « إنه رجل صيد أقرب منه إلى رجل سياسة » (١٧) .

والملك خالد ليس فقط لا يفقه في الدين ، بل وحتى القراءة لا يحسنها ، كما توضح ذلك في كل الكلمات القصار التي يتلوها من على صفحات الورق ، فهو بعد التلقين والتكرار ووجود الخطاب مكتوباً ، يحتاج إلى شخص آخر يملئ عليه ، كما حصل أثناء انعقاد مؤتمر القمة الاسلامي في الطائف ، حينما نقل التلفزيون كلمة خالد الافتتاحية ، فكانت فضيحة ما بعدها فضيحة ، حيث كسر الملك رأس سيويه ونفطويه وابن الأخفش ، برفع المجرور وجر المرفوع ونصب المجرور ورفع المنصوب ، إضافة إلى التعتعات والتوقفات ، وكان فهد الجالس بالقرب منه يسعفه في

التلقين ، حتى غلب صوته على صوت الملك ، على مسمع  
ومرأى من الرؤساء والملوك العرب ، وعلى مسمع من  
المواطنين الذين تابعوا الخطاب من على شاشة التلفزيون ،  
دون ان تحجل وزارة الاعلام فتمتنع عن عرضه .

وقبل هذا ، حدث في الخطاب الذي ألقاه الملك خالد  
في لندن بمحضر من الملكة اليزابيث ، أثناء زيارته لها  
عام ١٩٨٠ م ، حيث راح الملك يحدو ويشدو إلى أن اضطر  
المشرفون على التلفزيون أن يختاروا مقاطع من الحديث  
المقروء . .

وكان إخوة الملك أدري بجهالة أخيهم ، فكانوا إذا ما  
داهمته الحاجة واضطروا لأن يلقي الملك كلمة ، يتعمدون  
بأن تكون قصيرة لا تتجاوز بضعة أسطر . .

هذا عن خالد ، أما فهد الملك الحالي ، فالصحافة  
المحلية لا زالت تصفه بـ « رائد العلم والثقافة » وأب  
النهضة التعليمية ، وتصوره الصحافة على أنه ذكي . . بل  
خارق للذكاء ، مطلع . . بل واسع الاطلاع ، يجب  
القراءة ، ويقدر العلم والأدب ومرتابيه . .

إن السمة التي تجمع بين أبناء عبد العزيز الذين تولوا  
الملك ، هو أن أيّاً منهم لم يتلق أي تعليم مدرسي أو



أكاديمي ، سوى الملك الحالي ، الذي أخذ الشهادة الابتدائية في مدرسة الأمراء في الرياض . . أما الثقافة الدينية ، فان كل أبناء عبد العزيز ، يعرفهم كتاب Who is Who in « Saudi Arabia » بأنهم تلقوا تعليماً دينياً وسياسياً على يد أبيهم مؤسس المملكة ! ، ومن ضمنهم بالطبع « الملك فهد » .

ولكن أين هي ثقافة فهد الدينية والعلمية ؟

إذا كانت الثقافة تعرف بالأفكار والمعارف التي تصوغ نفسية الانسان وتوجه سلوكه ، وإذا كانت الثقافة الاسلامية تعرف بأنها تلك التي تعطي للانسان الرؤية الإلهية التي ينظر من خلالها للحياة والمجتمع ، والتي تدفع به للسلوك المسئول ، والقيام بالواجب تجاه الله وخلقه . . فاننا نقطع بأن الملك الحالي - كما الملوك السابقين - ومن خلال ملاحظة سلوكياته الشخصية والسياسية ، أنه لا يفقه الثقافة الاسلامية ولا يلتزم بها . . ومن جانب ثقافته العلمية فلا نعتقد أن الشهادة الابتدائية تمكنه من إدارة دولة ترفع شعار الاسلام . . فكيف يكون مثله حاكماً لدولة « إسلامية » كما يدعي المدّعون؟! . .

على أية حال ، ما ينبغي التأكيد عليه هنا ، هو أن

الملوك السعوديين بمستوياتهم التعليمية الدينية والعلمية ،  
ليسوا جديرين بحكم البلاد من الوجهة الشرعية والعقلية ،  
ذلك إذا كانت دولة آل سعود « إسلامية » فينبغي عليهم أن  
يكونوا من أرباب الثقافة الاسلامية ومن المتبحرين فيها ،  
ومن المطلعين على كل الثقافات العصرية حتى يستطيعوا  
تطبيق أحكام الاسلام ، واستيعاب المشكلة الزمنية المعاصرة  
وحلها في إطار المبادئ الاسلامية . .

لقد صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال :  
( إذا وُسد الأمر الى غير أهله ، فانتظروا الساعة ) .

## الثانية . . العدالة :

الشرط المهم الآخر ، الواجب توفره في الحاكم  
الاسلامي ، هو ما يسمى في اصطلاح الفقه الاسلامي  
بـ « العدالة » .

( إن من يتولى حماية شؤون أفراد المجتمع في أموالهم  
وأعراضهم ونفوسهم ، وتحمل مسئولية الدفاع عنهم وعن  
ديارهم وعن دينهم ، لا بد أن يتصف بالأمانة والنزاهة  
والاستقامة ، وعلى مستوى عال من هذه الصفات . . ولا

بد لمن يعاقب المجرمين ومرتكبي المنكرات الأخلاقية - في نظر  
الاسلام أن يكون بعيداً عنها وعن ما يحوم حولها من  
الشبهات ..

لقد كان الخلفاء الراشدون ، وعدد ممن تولى أمر  
المسلمين من الخلفاء والملوك .. كعمر بن عبد العزيز ..  
وصلاح الدين .. ونور الدين وأوزنك زيب المغولي ، مثلاً  
في النزاهة البالغة والورع الشديد بالنسبة لأموال بيت المال ،  
وأموال رعيتهم من المسلمين وغير المسلمين ، بل في التضييق  
على أنفسهم ، والتكشف في حياتهم ، وفي البعد عن مواطن  
الشبه وعن أي نوع من الفساد الأخلاقي ، وكانوا يضربون  
أعلى الأمثلة في العبادة المؤدية بهم إلى التواضع وحسن  
السيرة (١٨) ..

إن الأمانة والنزاهة والاستقامة ، والبعد عن الشبهات  
والسقطات الأخلاقية ، والتكشف والتعفف عن أموال  
المسلمين ، والتواضع وحسن السيرة .. كل هذه مفردات  
حفل بها التاريخ الاسلامي في عهده الأولى ، ولا تجد لها  
مكاناً في القاموس السعودي ..

فإذا أخذنا الالتزام الشخصي حتى بشكليات الدين ،  
فان الملوك السعوديين وإخوانهم الأمراء متهاونون فيها .. أما

من ناحية ابتعادهم عن الشبهات ، فان من الواضح أنهم سقطوا فيها حتى النهاية . . لتأمل ما تكتبه الصحافة العربية والأجنبية عن فضائحهم ومفاسدهم التي أزكمت الأنوف . . ولتأمل قصورهم وما تحوي من الذعر والفحش . . إن أحداً لا يستطيع أن يتكلم وينال من العرب والمسلمين من الأجانب . . إلا وهو يعتمد على أرشيف مخازي الملوك السعوديين وأمرائهم . . وإذا كانت أعمالهم يستنكفها الغربيون على فسادهم ، فكيف بنا نحن المسلمين الذين لنا معايير وقيم خاصة تحكم الأفراد وسلوكياتهم ؟ . .

إن فساد الأخلاق ، والانحراف الأخلاقي ، الذي يمارسه أقطاب الأسرة الحاكمة يتناقض مع صميم العدالة التي يجب أن تتوفر في الحاكم الاسلامي .

هذا من ناحية . . ومن الأخرى فان التقشف في حياة الأمراء والملوك هو ضرب من الأحلام . . فالقصور العاجية منتشرة في كل أنحاء البلاد ، والبلدان الأوروبية الأخرى الزاخرة بكل مفاتن الحياة وزخرفها ، والطائرات الفخمة ذات الحنفيات المذهبة ، وليال السمر والفساد الشبيهة بليالي ألف ليلة وليلة ، وكل هذا هو أحد براهين التقشف الملوكي . .

وهناك التعدي المستمر على بيت مال المسلمين « خزينة الدولة » ، والتعدي على كل الأراضي وتقسيمها بين الأمراء كأنها بضاعة عائلية ، حتى وصل الحال إلى تقاسم النفط<sup>(١٩)</sup> ، فهذه الأميرة لها عدة ملايين من البراميل ، تباع لحسابها ، وذلك الأمير على نفس المنوال . . إضافة إلى المخصصات الشهرية والسنوية للأمراء ، فمن الثابت « أرقام عام ١٩٨١ م » أن كل أمير صغير له مخصص شهري يصل إلى « ستين ألف ريال » ، أما الأمراء الكبار أبناء عبد العزيز وبناته ، فلكل منهم عشرة أضعاف المبلغ السابق . فأين العدالة من كل هذا ؟ ! .

ليس في الاسلام امتيازات خاصة لطبقة ما ، حكاماً أو محكومين ، وقد شدد الدين الاسلامي على استقلال ملكية الأمة عن ملكية الحاكم ، بينما آل سعود لا يفرقون بين أموال الدولة وأموالهم ، لأن كل خيرات البلاد يعتبرونها إقطاعاً خاصاً للعائلة . . .

إن للأمة بمجموعها ملكية مستقلة لا حق للحاكم - إماماً كان أم غيره - أن يتصرف بها إلا وفقاً لقواعد الشريعة ، وتشمل هذه الملكية فيما تشمل ، بيت المال ، والأراضي التي تعود رقبته للمسلمين جميعاً ، وغيرها من

كما أن مبدأ استقلال ملكية الشعب أو المجتمع أو المسلمين عامة ، عن ملكية الحاكم الخاصة ومنعه من التصرف إلا بموجب قواعد مقررة ، مبدأ هام وفتح جديد في ميدان الحقوق الدستورية . . سبق الاسلام نظرياً وعملياً إلى إقراره ، لتقوية الوعي العام لدى الشعوب الاسلامية في هذا الميدان بسبب ما حدث من شذوذ وانتهاك لهذا المبدأ من قرون عديدة حتى العصر الحاضر ، ونرى من المناسب هنا أن ننوه بأمرين :

أحدهما : أن الاستيلاء على الأموال العامة ، نوع من السرقة أطلق عليه في الاصطلاح الاسلامي اسم « الغلول » ، ففي القرآن الكريم :

﴿ ومن يغلل يأت بما غلّ يوم القيامة ﴾ ( آل عمران - ١٦١ ) ، وفي الحديث :

﴿ ومن استعملناه على عمل فرزقناه رزقاً فما أخذ فوق ذلك فهو غلول ﴾ .

ثانيهما ، ورع الحكام والناس كافة عن إصابة شيء من الأموال العامة بغير حق ، وقد بلغ الراشدون وولاتهم في

ذلك درجة مثالية عجيبة ، فكان أحدهم لا يزيد على ما خصه له من بيت المال من راتب شيئاً ، وكان هذا الراتب المخصص للواحد منهم يعدل ما يعيش به واحد من أوسط الناس ، بل كانوا يشددون على أنفسهم في ذلك كثيراً خوفاً من غضب الله وعقابه ، ومن التلوث بالحرام ، وخاصة ما يتعلق به حقوق الناس (٢٠) .

فانظر كيف يتعدى الملوك السعوديون وأمراؤهم على أموال الناس وحقوقهم ؟ . . . وانظر إلى الملايين التي يصرفونها على ملذاتهم السخيفة والمحرمة ؟ . . وانظر إلى تبرعاتهم المزعومة من أموال الدولة على المشاريع ذات الطابع الاسلامي ويقولون للناس أن ذلك تبرع من جيب الملك أو الأمير الخاص ؟ ! . . . ثم كم هو مخصص الملك والوزراء والأمرء الصغار حتى يمكن الحساب عليه وفق الموازين الاسلامية ؟ . . ومن أين تأتيهم هذه الملايين والاسلام يحدد ماذا للملك الحاكم أن يأخذ من بيت المال ؟ . .

لنتدبر في هذا الحديث النبوي الشريف الذي يحدد للولاة والحكام ما لهم من بيت المال . . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« من ولي لنا عملاً ولم تكن له زوجة فليخذ زوجة ،

ومن لم يكن له خادم فليتخذ خادماً ، أو ليس له مسكن فليتخذ مسكناً ، أو ليس له دابة فليتخذ دابة ، فمن أصاب سوى ذلك فهو غالٌّ أو سارق .. .

إضافة إلى المرتب الذي يستلمه الحاكم أو الوالي في حدود عيشه كأوسط الناس ، ذلك أنه لما زادت أعباء الخلافة الاسلامية ، وأصبح على الحاكم أن يمضي جلّ وقته في العمل لتسيير مصالح المسلمين ، وخوفاً من أن يعمل الحاكم في أعماله الخاصة فيؤثر على عمله الرئيسي ، خصص له مقدار محدد من المال يكفيه أعباء العمل الخارجي ليتفرغ لشؤون المسلمين .. .

لكننا حقاً ، نذهل من هذه الملايين التي يصرفها الحكام السعوديون على مفاستهم ، فمن أين لهم هذه .. . والاسلام حدد مقداراً معيناً من المال ؟ .. .

وحتى في العصر الحاضر ، فإن اكبر رئيس دولة أجنبية له راتب محدد لا يتعداه .. . بينما في بلاد المسلمين ، وفي ظل نظام يدعي أنه الوحيد الذي يطبق الاسلام ، لا يفرق حكامه بين مال العامة وخزينة الدولة ، وبين ما لهم الخاص .. . بل أن خزينة الدولة تعني خزينتهم ، ينفقون منها ما يشاؤون .. . وهذا غلول . لأن الحاكم ما هو إلا



وكيل في المحافظة على أموال المسلمين ، وليس مالكا لها  
يتصرف بها كيف يشاء . . يقول الشيخ ابن تيممة<sup>(٢١)</sup> :

( وليس لولاة الأموال أن يقسموها بحسب أهوائهم ،  
كما يقسم المالك ملكه ، وإنما هم أمناء ونواب ووكلاء ، ليس  
مُلاكاً ، كما يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« إني - والله - لا أعطي أحداً ولا أمنع أحداً ، وإنما أنا  
قاسم أضع حيث أمرت » .

رواه البخاري . فهذا رسول رب العالمين ، قد أخبر  
أنه ليس المنع والعطاء بارادته واختياره ، كما يفعل ذلك  
المالك الذي أبيح له التصرف في ماله ، وكما يفعل ذلك  
الملوك الذين يعطون من أحبوا ، وإنما هو عبد الله ، يقسم  
المال بأمره ، فيضعه حيث أمره الله تعالى .

وهكذا قال رجل لعمر بن الخطاب رضي الله عنه : يا  
أمير المؤمنين ، لو وسّعت على نفسك في النفقة من مال الله  
تعالى . . فقال عمر : أتدري ما مثلي ومثل هؤلاء؟ . .  
كمثل قوم كانوا في سفر ، فجمعوا منهم مالاً ، وسلموه الى  
واحد ينفقه عليهم ، فهل يحلّ لذلك الرجل أن يستأثر عنهم  
من أموالهم؟ . .

وحمل مرة إلى عمر رضي الله عنه مال عظيم من  
الخمس ، فقال : إن قوماً أدّوا الأمانة في هذا الأمان ، فقال  
له بعض الحاضرين : إنك أديت الأمانة إلى الله تعالى ،  
فأدّوا إليك الأمانة ، ولورتعت « أي أكلت ما شئت »  
رتعوا . . . ) .

فاذا كانت أموال الحكام السعوديين ليست مما حدده  
الاسلام للحاكم « وعائلته فقط » ، فهل من المعقول أن كل  
أموال آل سعود جاءت من هدايا مثلاً ؟ . . إن من الصعب  
التصديق أن البلايين من الريالات جاءت على شكل  
هدايا . . ومع هذا فإن للاسلام حكماً في الهدية . .

فقد روي عن ابن عباس رضي الله عنه ، أن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال :  
« هدايا الأمراء غلول » .

وعلى الحاكم أن يرجع الهدية إلى صاحبها وإلا إلى بيت  
مال المسلمين . .

وفي الصحيحين ، عن أبي حميد الساعدي ، قال  
استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً من الأزد يقال له  
« ابن اللّبية » على الصدقة ، فلما قدم ، قال : هذا لكم ،

وهذا أُهْدِيَّ إِلَيَّ ، فقال صلى الله عليه وسلم :

« ما بال الرجل . . نستعمله على العمل مما ولّانا الله ،  
فيقول هذا لكم وهذا أُهْدِيَّ إِلَيَّ ، فهلاًّ جلس في بيت  
أبيه ، أو بيت أمه ، فينظر أيهدى إليه أم لا ؟ . . والنذي  
نفسى بيده لا يأخذُ منه شيئاً إلا جاء به يوم القيامة يحمله  
على رقبته ، إن كان بغيراً له رغاء ، أو بقرة لها خوار ، أو  
شاة تبعر » . .

من خلال ما ذكر في الصفحات السابقة، يتبين أن  
عدالة الحكام السعوديين ساقطة ، لما هم عليه من الفجور  
والفساد والترف ، والتلاعب بأموال المسلمين . . وأن توليهم  
الحكم أمرٌ لا يقره الشرع والعقل .



## لا ملكية في الاسلام

هناك ست محطات ، في تاريخ اسم الدولة السعودية  
ينبغي التوقف عندها :

\* بين عامي ١٩٠٢ م - ١٩١٥ م ، كان لقب الملك  
عبد العزيز مؤسس الدولة السعودية هو : « الشيخ ،  
الأمير » ..

وبين عامي ١٩١٥ - ١٩٢١ م ، أصبح لقبه « الامام » ..

\* وبين عامي ١٩٢١ م - ١٩٢٦ م ، أصبح لقبه  
سلطان ..

\* وبين عامي ١٩٢٦ - ١٩٢٧ م ، أصبح لقبه « سلطان  
وملك » .. سلطان لنجد ، وملك للحجاز ..

\* وبين عامي ١٩٢٧ م - ١٩٣٢ م ، أصبح لقبه  
« ملك » ، ملك الحجاز ونجد وملحقاتها .

\* ومنذ عام ١٩٣٢ م وحتى الآن ، أصبح لقبه ولقب  
خلفائه « ملك المملكة العربية السعودية » .

هذه المحطات الست ، تحكي كل منها ، فصلاً من فصول تاريخ بناء الدولة السعودية الثالثة ، كما يبرهن كل منها على أن العقلية التي تحكم تصرف ابن سعود هي عقلية التسلط والملك ولا شيء سوى ذلك . .

وفي المحطة الأولى « ١٩٠٢ م - ١٩١٥ » ، وبعد احتلال عبد العزيز للرياض من منطلق قبلي بعيد عن الدين ، أصبح يسمّى أميراً ، أو الشيوخ ، إلى عام ١٩١٥ وهو العام الذي احتوى فيه حركة الأخوان ، والذي رفع بعده شعار الاسلام . . وقد تمت البيعة الصورية له بالامارة لا بالامامة ، ويحدثنا أمين الريحاني كيف تنازل أبوه له بها وكأنها بضاعة تورث ، بالقول (٢٢):

( أرسل عبد العزيز من القصر الى الوالد في بيته يقول : الامارة لكم وأنا جندي في خدمتكم ، فجمع الوالد العلماء وأعلمهم بالأمر ، ثم أرسل إلى ابنه الصغير يقول : إذا كان قصدك في استدعائي إلى الرياض - من الكويت - لأتولى الامارة فيها فهذا غير ممكن ولا أقبله . تدخل العلماء في الأمر فقالوا لعبد العزيز : على الابن أن يطيع أباه ، وقالوا لعبد الرحمن : أنت كوالد عبد العزيز رئيس عليه ، وبالتالي على أهل نجد ، فقال عبد الرحمن . . ولكن الامارة له .

فقال عبد العزيز . . إني قابلها بشرط أن يكون والدي  
مشرفاً على أعمالي دائماً . .

كذلك تمت البيعة لعبد العزيز ( !! عام  
١٣٢٠ هـ / ١٩٠٢ م .

ويعلق الزركلي على هذه الحادثة موضحاً هدف ابن  
سعود من اختلافها ، وهدفه من احتلال الرياض بالقول :  
( وربما قيل : أن عبد العزيز تعمّد عرض الامارة على أبيه  
ليفوز لنفسه ببيعة يشترك بها أبوه والعلماء ، وهو ما قد يفعله  
كل إنسان في مثل موقفه ، إلا أن عبد العزيز ، لا يستبعد  
أن يكون إقدامه على النزول لأبيه عما « امتلك بحد سيفه  
وبمجازفته بحياته ، وبركوبه المشاق » على النزول لأبيه عن  
طيب نفس ، وعن رغبة في الايثار والتقديم لوالده ، وهو  
يعلم إن كان يعمل للامارة مجردة أنها صائرة إليه لا محالة ،  
في حياة أبيه أو بعده . .

وفي اجتماع عام ، حضره علماء الرياض وكبرائها ، في  
باحة المسجد الكبير بالرياض ، بعد صلاة الجمعة ، أعلن  
عبد الرحمن نزوله عما له من حقوق في الامارة لكبير أبنائه  
عبد العزيز ، وأهدى إليه « سيف سعود الكبير » نصله  
دمشقي . . وقبضته محلاة بالذهب . . وقرابه مطعم  
بالفضة (٢٣) .

هكذا وبسهولة يتنازل أمير لأمير عن إمارته الموروثة ،  
وكان الشعب قطيع من الأغنام لا رأي لهم ولا حرية ولا  
اختيار . . ويسلم عبد الرحمن ابنه سيف سعود الكبير علامة  
على توارث الحكم إلى أن وصل إليه !!

وفي المحطة الثانية ( ١٩١٥ - ١٩٢١ ) طرح لقب  
الامام ، تماشياً مع معتقدات حركة الأخوان ، القوة العظمى  
في نجد ، ولذا يقول كشك :

( وبالنسبة لعبد العزيز ، فقد بدأ تلقيبه بالامام على  
نحو بارز بظهور حركة الاخوان وانتهى ذلك بزواهم ، إذ  
تغلب لقب « الملك » . . وكان الاخوان يجنون مناداته  
بالامام ) (٢٤) .

إذن كان التلغيع بلقب الامام لضرورة ، فلما زالت . .  
زال اللقب . .

وفي المحطة الثالثة ( ١٩٢١ - ١٩٢٦ ) ، أطلق ابن  
سعود على نفسه لقب ( سلطان ) بعد أن سيطر على كل  
نجد ، وسقطت فاكهة حائل في يده . .

وقد كان تلقيبه بالسلطان مرحلة متقدمة ليسمي نفسه  
بالملك . .



ويدعي « كشك » أن إطلاق اللقب كان لرفع مكانة نجد الدولية : ( في عام ١٩٢١ م / ١٣٣٩ هـ ، عقد مؤتمراً في الرياض من أهل الحل والعقد ، واتفقوا على تلقيب ابن سعود « بسultan نجد » لرفع مكانة نجد الدولية . وفي ٢٢ أغسطس ١٩٢١ م / ١٣٣٩ هـ اعترفت بريطانيا باللقب الجديد ، مقابل اعترافه بفيصل ملكاً على العراق ) (٢٥).

وهذا العذر لا شك انه ساذج ، لأن الدولة إذا كانت قائمة على أساس من الدين والقيم ، فانها تنال احترامها من كونها دولة حرة مستقلة تنال شرعيتها من شعبها وليس من الألقاب الفضفاضة التي لا تتناسب مع الدين . . وإن كلاماً كهذا يعني أن وقع كلمة « إمام » أقل تأثيراً على الصعيد العالمي من كلمة « سلطان » . . فان كان ذلك صحيحاً - وهو ما لا نعتقده - فانه ليس مبرراً لاختياره ، لأن فيه تخلي عن لقب إسلامي . . أما أهل الحل والعقد الذين ذكرهم ، فانهم لا يستطيعون أن يحلوا أمراً ويعقدوه . . وكان اجتماعهم بأمر ابن سعود نفسه .

ويرى محمد المبارك - كثير من العلماء - أن ( كلمة « سلطان » هي في أصل اللغة بمعنى السلطة والقوة والنفوذ ، وهذا المعنى استعملت في القرآن كقوله تعالى لا بليس :

﴿ إن عبادي ليس لك عليهم سلطان ﴾ ، وقوله :  
﴿ ومن قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً ﴾ .. وقوله  
لموسى : ﴿ سنشد عضدك بأخيك ونجعل لكما سلطاناً ﴾

وإنما الملك أو الأمير صاحب السلطان ، أي السلطة  
والقوة والنفوذ .. فاطلاق كلمة « سلطان » على الأمراء  
والملوك حدث في زمن متأخر ، وهو خروج عن الأصل  
اللغوي ، وعلى كل ليس هو باصطلاح إسلامي (٢٦) ..

أما المحطة الرابعة « ١٩٢٦ - ١٩٢٧ » والتي تقلص فيها  
دور الأخوان بعد احتلال الحجاز ، آخر معقل سمح  
الاستعمار الأجنبي لعبد العزيز باحتلاله مقابل الاعتراف  
بالوضع الاقليمي ، أي وضع التجزئة الذي خططه الانجليز  
بعد سقوط الدولة العثمانية .. هذه المحطة تبدأ بعد  
أسبوعين تقريباً من سقوط جدة حيث أعلن عبد العزيز نفسه  
ملكاً على الحجاز فقط دون نجد التي بقي سلطاناً عليها ،  
خوفاً من استشارة أهلها باسم « الملك » ! ..

وضع ابن سعود بعد سقوط جدة نظاماً للحجاز الذي  
سماه « المملكة الحجازية » ، كانت مادته من إملائه بمكة في  
١٦ صفر ١٣٤٥ هـ / آب ١٩٢٦ م ، وتولت صياغته جماعة  
كانت تعرف باسم « الجمعية العمومية » شكلها الملك

نفسه .. ونشر في الجريدة الرسمية ، في ٢١ صفر  
١٣٤٥ هـ ، باسم التعليمات الأساسية للمملكة  
الحجازية (٣٧) . .

وهذا هو نص قانون « مملكة الحجاز » التي لم تدمج  
حتى ذلك الحين بنجد - رسمياً على الأقل - ، والتي أملاها  
عبد العزيز نفسه :

مادة ١ : أن المملكة الحجازية ، بخُدودها المعلومة ،  
مرتبطة بعضها ببعض لا تقبل التجزئة ولا الانفصال بوجه  
من الوجوه .

مادة ٢ : - أن الدولة العربية الحجازية ، دولة ملكية  
شوروية إسلامية مستقلة في داخليتها وخارجيتها .

مادة ٣ : - مكة المكرمة هي عاصمة الدولة الحجازية .

مادة ٤ : - أن اللغة العربية هي اللغة الرسمية  
للدولة .

مادة ٥ : - تكون جميع إدارة المملكة الحجازية بيد  
صاحب الجلالة الملك « عبد العزيز الأول (٢٨) » بن عبد  
الرؤمّن آل فيصل آل سعود .

٦ : - الأحكام تكون دواماً في المملكة الحجازية منطبقة

على كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام ، وما كان عليه الصحابة والسلف الصالح .

مادة ٧ : - يعين من قبل صاحب الجلالة الملك « نائب عام » . . . وبقدر اللزوم مديرون ورؤساء لادارة أمور المملكة .

٨ : - بما أن النيابة العامة هي المرجع العمومي لجميع دوائر الحكومة وأقسام إدارتها ، فكل واحد من مديري الدوائر ورؤسائها يكون مسئولاً أمامها عن حسن جريان الأمور الداخلة في دائرة وظيفته ، وهي مسئولة أمام صاحب الجلالة الملك (٢٩) . . .

ومنذ مبايعة ابن سعود ملكاً على الحجاز في يوم الجمعة ٢٥ جمادى الثانية عام ١٣٤٤ هـ / ١٠ يناير ١٩٢٦ م ، ابتدأت إرهابات ثورة الاخوان ، الذين كان أحد أسباب قتالهم الشريف حسين هو إشراكه في أسما الله الحسنى وتسمية نفسه ملكاً . . . وقد أنكر الاخوان على عبد العزيز الألقاب المتدعة الجديدة مثل « الأمير » و « سيدنا الأمير » و « سمو » و « صاحب سمو » و « صاحب الجلالة » و « المعظم » وغيرها . . . بل إن مجموعة من قادة الاخوان دخلوا على عبد العزيز في مجلسه شاهرين السيوف

ومستنكرين ، وهددوه بالخلع لأنه شارك الله في أسمائه  
الحسنى ..

وقد ازداد لهيب ثورة الاخوان بعد إعلان نجد  
وملحقاتها مملكة هي الأخرى ، لتبدأ محطة الألقاب  
الخامسة ، عام ١٩٢٧ م . . فبعد سبعة أشهر ونصف  
بالضبط من إعلان مملكة الحجاز ، اجتمع أهل الحل والعقد  
المزعومين ، في ٢٩ يناير ١٩٢٧ م ، وطالبوا الملك بتسمية  
نجد باسم المملكة النجدية ، غير أن الملك فضل التريث في  
الاعلان حتى شوال ١٣٤٥ هـ ، حيث أصدر بلاغاً بذلك  
نشرته جريدة أم القرى ، في عددها « ١٢١ » وبتاريخ  
٨ أبريل سنة ١٩٢٧ ، وهذا نصه :

( بمناسبة تشریف حضرة « مولاي صاحب الجلالة »  
ملك الحجاز وسلطان نجد وملحقاتها ، عبد العزيز بن  
عبد الرحمن آل فيصل آل سعود إلى الرياض عاصمة السلطنة  
النجدية وملحقاتها<sup>(٣٠)</sup> ، تقاطرت إليها الوفود من سائر  
أنحاءها ، وعقدت هذه الوفود من أهل الحل والعقد مجلساً  
حافلاً ضم ممثلي كافة مقاطعات السلطنة النجدية وملحقاتها  
في ٢٥ رجب سنة ١٣٤٥ هـ ، تحت رئاسة الامام الجليل  
عبد الرحمن آل فيصل ، والد جلالة الملك المعظم ، وقرر

المجتمعون ، وهم أهل الحل والعقد ، جعل السلطنة النجدية وملحقاتها مملكة باسم « المملكة النجدية وملحقاتها » والمناداة بحضرة صاحب الجلالة الملك المعظم ملكاً عليها ، ثم رفعوا الأمر إلى جلالته ملتجئين قبول ما تم القرار عليه ، فوافق جلالته على مقرراتهم وأصدر أمره الكريم الآتي :

« بناء على ما عرضه علينا أهل الحل والعقد من رعايانا في سلطنة نجد وملحقاتها « المملكة النجدية وملحقاتها » وأن يكون لقبنا من الآن فصاعداً « ملك الحجاز ونجد وملحقاتها » ونسأل الله التوفيق . . . »

التوقيع « عبد العزيز »

٦ شوال ١٣٤٥ هـ

ولا يشك في أن اجتماع من أسموا بأهل الحل والعقد ، ما هو إلا مسرحية ، إذ ليس هناك أحد في سلطنة بن سعود يستطيع أن يحل أو يعقد غيره وأبوه ، وكان الاجتماع أساساً قد خصص لادانة الاخوان ، وبعد أن استكملت الادانة بواسطة وعاظ الملك ، ببيع بالملك . . . ، يقول حافظ وهبة عن ذلك الاجتماع :

( في ٢٥ رجب سنة ١٣٤٥ هـ - يناير سنة ١٩٢٧ م ،

لبي جميع زعماء الاخوان الدعوة إلى مؤتمر يعقد في الرياض ، ما عدا سلطان بن بجناد ، وفي هذا الاجتماع شرح الملك عبد العزيز موقفه شرحاً وافياً ، فوصف نفسه بأنه خادم الشريعة ، يحافظ عليها أتم المحافظة ، وأنه هو الذي يعهدونه من قبل لم يتغير ، كما يتوهم بعض الناس ، وأنه لا يزال ساهراً على مصالح العرب والمسلمين ، وقد انتهى هذا الاجتماع بالفتوى المشهورة التي أصدرها علماء نجد في صدد المسائل التي كانت سبب تشويش الاخوان ، وأعلن الحاضرون تعلقهم بأمامهم وملكهم ، وبإيعوه بالملكية على نجد ، فأصبح لقبه الرسمي ، ملك الحجاز ونجد وملحقاتها) (٣١) . .

وفي جمادى الأولى ١٣٤٧ هـ ، وبعد تصاعد الثورة الاخوانية ، عقد ابن سعود مؤتمراً سُمي بالجمعية العمومية ، لم يشترك فيه زعماء الاخوان ، وخطب ابن سعود في هذا المؤتمر ، مذكراً الاخوان بفضله عليهم وأنه هو الذي جمعهم وهداهم إلى الاسلام . . كما أنكر عليهم أن يكون لأحدهم أي فضل عليه في توسيع ملكه . . وبعد هذا قدم ابن سعود تنازله عن العرش - إسمياً - وطالب الحاضرين أن يختاروا أحد أفراد أسرته للحكم !!

على أية حال ما كان ذلك هدف ابن سعود ، الذي

طالب الحاضرين بأن يبایعوه من جديد ، لمهاجمة المتمردين الثوار .. لكن الاخوان وقادتهم تجاهلوا المؤتمر ( وأذاعوا في الهجر أنهم قائمون بأمر الدين وإقامة الشريعة التي يهدمها عبد العزيز ، وأن عبد العزيز « طالب ملك » ، وموال للكفار ، وشريك لهم في جميع الأعمال ) (٣٣) ..

لقد كانت دوافع ثورة الاخوان محكومة بثلاثة عوامل :

الأول : ما وصفه الأخوان بتغير عبد العزيز بعد احتلال الحجاز فاعلن نفسه ملكاً وبدت تصرفاته كالمملوك .

الثاني : موالة الانجليز وانكشاف ارتباطه بهم .

الثالث : تعطيل ما يسمونه بالجهاد .. لأن الجهاد لا يقف عند حدود ، فكيف يكون أهالي الكويت والعراق والشوام كفاراً ولا يحاربونهم .. وهم الذين شحنوا بأن غيرهم كفار ؟ !

فبعد هجوم الاخوان على مخفر « بصية » على الحدود العراقية ، وقبيل معركة « السبلة » المشهورة ، يقول ديكسون واصفاً الحالة - والأزمة - بين الاخوان وإمامهم :

( ولما ألحَّ الملك طلب ابن حميد - أي سلطان بن بجاد - الذي صار الآن يتمتع بتأييد الدويش المطلق ، أن تحل



القضية حسب الشريعة المقدسة ، وكانت خطتها - الدويش وابن بجاد - وضع ابن سعود في مأزق لكي يتسنى لهم إخراجهم حسب الحجّة الآتية : يا عبد العزيز ، أنت كامام كنت تدعو إلى الجهاد ضد الكفار المشركين ، ولطالما دعوت وكررت الدعوة إلى أن العراق كدولة ، يجب أن يدمّر ، وأن كل ما يؤخذ من أهله حلال . . . ولطالما رددت قول القرآن الكريم لاثبات ان كل الأعمال التي يقوم بها المؤمنون ضد الكفار والمشركين يجب أن يكافأ عليها . . . والآن ، وبأمر من الانكليز الكفار أنفسهم ، تدعوننا نحن فرسانك المختارين ، سيف الاسلام ، إلى إعادة ما أخذناه ، لأنك تعتبر ما فعلناه خطأ . فأما أن تكون أنت دجال منافق تحب ذاتك وتبحث عن منفعتك ، وإما أن يكون القرآن غير صحيح . فليحكم علماء نجد بيننا . . . ويضيف ديكسون - : وما لا شك فيه أن الرعب دبّ في قلبه - أي قلب عبد العزيز - بحيث أنه لم يفكر قط في عرض القضية على أية هيئة من علماء الدين الوهابيين ، وبدل أن يقرر القطيعة مع البريطانيين ، قرر ضرب الاخوان بسرعة مرة واحدة وإلى الأبد . . . )

ورغم قوة الأخوان العسكرية ، إلا أن مقتلهم كان بسبب انفصال رجال الدين عنهم ، وقد صدّق وهبة حين قال : ( لقد كان لابن سعود سلاح آخر لا يقل عن سلاح

الجند وهم العلماء . . ولكن العاصين لم يعودوا يثقون حتى  
بالعلماء ، وقال فريق من الأخوان : إن المشايخ مقصرون  
مداهنون لابن سعود وقد كتموا الحق عنه ) . .

هذه الأزمة ، أزمة الانفصال بين العلماء والقاعدة  
المقاتلة ، تكررت مرة أخرى في حركة الاخوان التي انبثقت  
من جديد وفجرت انتفاضة الحرم عام ١٤٠٠ هـ .

ما كان ابن سعود ليقدر على استئصال حركة الاخوان ،  
لولا أن العلماء - معظمهم - أفتوا بأنهم خوارج ، على حكم  
« الامام » ابن سعود ! . . فجرّدوهم من الشرعية والمظلة  
الدينية ، ولو أن رجال الدين كانوا - رغم إيمانهم بعدالة  
مطالب الاخوان - صنّاعاً للحركة ومؤسسين لها ، ما حصل  
هذا الشرخ . . فقد نصّبوا كقيادات فوقية على الهجر ،  
وكانوا يدينون بمناصبهم ومرتباتهم إلى ابن سعود وليس  
للاخوان . . وهذا سبب في أنهم فضلوا الملك على القاعدة  
رغم فساده وانحرافه ، واشكالاتهم عليه . .

وابتدأت مرحلة جديدة بفساء الاخوان ، فراح ابن سعود  
يتصرف في إدارة البلاد بشكل مطلق ، دون أن يعبأ  
بمعارضة حتى من رجال الدين « للأسف » . .

وكانت المحطة السادسة في تاريخ اسم الدولة السعودية

قد بدأت ، فما إن قضي على الاخوان وهدأت ثورتهم ،  
حتى أوعز إلى مجلس شوره ووكلائه في الحجاز  
« ١٧ شخص » أن يكتبوا عريضة باسم الملايين يسترحمون  
« !! » جلالته أن يسمي البلاد باسم « المملكة العربية  
السعودية » كتعبير عن أنها أصبحت إقطاعية للعائلة  
الحاكمة ..

ففي الثاني عشر من شهر جمادى الأولى عام  
١٣٥١ هـ ، الموافق ١٣ سبتمبر عام ١٩٣٢ م ، وكما يقول  
فؤاد حمزة ، أنه اجتمع لفيف من « الوطنيين » في الطائف  
وحرروا صكاً يطالبون بما ذكر أعلاه جاء فيه ، ان اسم  
« المملكة الحجازية والنجدية وملحقاتها لا يعبر عن الوحدة  
العنصرية والحكومية والشعبية . . ولا يرمز إلى الأماني التي  
تنتجج في صدور أبناء هذه الأمة للاتحاد والائتلاف . . ولا  
يدل على الارتباط الحقيقي بين شقي المملكة المهيبين تحت  
ظل « جلالة الجالس على العرش » فان المجتمعين يرفعون  
بكمال الخضوع إلى « سدة حضرة صاحب الجلالة » أمنيتهم  
الأكيدة في أن يتكرم باصدار الارادة السنية بالموافقة على  
تبديل اسم المملكة الحالي إلى اسم يكون أكثر انطباقاً على  
الحقيقة ، وأوضح إشارة إلى الأماني المقبلة ، وأبين في  
الاشادة بذكر من كان السبب في هذا الاتحاد ، والأصل في

جمع الكلمة وحصول الوحدة وهو شخص « جلاله الملك المفدى » وذلك بتحويل اسم « المملكة الحجازية والنجدية وملحقاتها » إلى اسم « المملكة العربية السعودية »<sup>(٣٤)</sup>، الذي يدل على البلاد التي يقطنها العرب ممن وفق الله جلالة الملك « عبد العزيز السعود » إلى توحيد شملهم وضم شعنتهم هذا ، ولما كان الاستقرار والديمومة والثبات من الشروط الأساسية التي تستهدفها الأمم في حياتها السياسية والاجتماعية ، والتي لا أمل بمواجهة صروف الحدثان وكوارث الدهر إلا بها ، والتي لا تقوم لبلاد ولا أمة بدونها قائمة ، كما هو مشاهد في تاريخ الأمم والحكومات والدول التي أهملت مثل هذا الأمر الخطير ، وما آلت إليه من سوء المنقلب والمصير ، فان المجتمعين يتقدمون إلى سدة صاحب الجلالة الجالس على العرش باستعطاف آخر مؤداه أن يتفضل جلالتة باصدار الأمر الكريم بالموافقة على سن نظام خاص بالحكم وتوارث العرش ، لكي يعلم الجميع من صديق وعدو ، وقريب وبعيد ، أن هذا الملك موطن الأركان ثابت الدعائم ، لا تزعزعه العواصف ، ولا تشني عوده الأيام ، وجلالته أطال الله عمره أول من يقدر أهمية هذا الأمر الخطير وفوائده العميمة في داخل البلاد وخارجها ، وتقوية مركزها الأدبي والمادي ، والله تعالى نسأله أن يوفق جلاله الملك المفدى إلى ما فيه الخير والصلاح<sup>(٣٥)</sup> .

## ( التواقيع )

« فؤاد حمزة ، صالح شطا ، عبد الله الشيبى ، محمد شرف رضا ، عبد الوهاب نائب الحرم ، إبراهيم الفضل ، محمد عبد القادر مغيرى ، رشيد الناصر ، أحمد باناجه ، عبد الله الفضل ، خالد أبو الوليد القرقي ، محمد شرف عدنان ، حامد دويحي ، حسين باسلامه ، محمد صالح نصيف ، عبد الوهاب عطار » .

وبناءً على بيان هؤلاء السبعة عشر فقط ، أصدر الملك بياناً هزيباً ، قال فيه أن كافة رعاياه رفعوا إليه البرقيات - وهم الذين لم يفهموا حينها معنى البرقية . . بل إن الكثير منهم يجرم استعمالها - كما ويدعى أنه نزل على رغبة الرأي العام ، وكأن الخمسة أيام التي تلت إصدار البيان من قبل هؤلاء « الأصابع » كافية لتبلور رأي عام ضاغط ، ويطلب بما يطالب به هؤلاء!

ففي السابع عشر من جمادى الأولى عام ١٣٥١ هـ الموافق ١٨ سبتمبر عام ١٩٣٢ م ، أصدر ابن سعود أمره الملكي بتغيير اسم مملكته ، وأهم ما جاء في الأمر :

( بناء على ما رفع من البرقيات من كافة رعايانا في

مملكة الحجاز ونجد وملحقاتها ، ونزولاً على رغبة الرأي العام في بلادنا ، وحباً في توحيد أجزاء المملكة العربية ، أمرنا بما هوآت :

المادة الأولى - تحول اسم « المملكة الحجازية النجدية وملحقاتها » إلى اسم « المملكة العربية السعودية » ويصبح لقبنا بعد الآن « ملك المملكة العربية السعودية » .

المادة السادسة - على مجلس وكلائنا الحالي الشروع حالاً في وضع نظام أساسي للمملكة ونظام توارث العرش ونظام لتشكيلات الحكومة وعرضها علينا لاستصدار أوامرنا فيها .

المادة الثامنة - إننا نختار يوم الخميس الواقع في ٢١ جمادى الأولى سنة ١٣٥١ هـ الموافق لليوم الأول من الميزان يوماً لإعلان توحيد هذه المملكة العربية . .  
صدر في قصرنا في الرياض في ١٧/٥/١٣٥١ هـ .  
« التوقيع » عبد العزيز (٣٦) .

كلمة حول لقب « الملك » :

هناك إصرار غريب للحكام السعوديين ، بشأن دمج معنى « الامامة » بـ « الملك » وأنهم يعتبرون - كما الكتاب

المدافعين عنهم - أن لفظة « الملك » تعني لفظة « الامام » بكل ظلالها ، بل إن بعضهم - من فطاحل اللغة - اعتبروا لقب « الشيوخ » و « طويل العمر » تعني تماماً « إمام » .. !! (٣٧).

لقد استعمل المسلمون لفظ « الامام » الذي ورد ذكره في القرآن الكريم في كثير من الآيات ، كقوله تعالى :

﴿ وإذا ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن ، قال : إني جاعلك للناس إماماً ﴾ البقرة - ١٢٤ ، وقوله :

﴿ جعلناهم أئمة يهتدون بأمرنا ﴾ الأنبياء - ٧٣ ،  
وقوله :

﴿ واجعلنا للمتقين إماماً ﴾ .

وذلك لتمييز رئاسة الدولة الإسلامية عن غيرها من الدول الكسروية والقيصرية . . كما استعملوا لفظ « خليفة » و « أمير المؤمنين » ابتعاداً عن مفهوم النظام الملكي الذي كان يعني الاستكبار والعلو والفساد في الأرض :

لهذا لم يسم الخلفاء الراشدون أنفسهم ملوكاً ، رغم أن لفظة ملك ورد ذكرها في القرآن ، ولكن لما اقترنت الملكية في تاريخ ما قبل الاسلام بالفساد والاستهتار والتحلل

والاستبداد ، من خلال التوارث المقيت ، عدل الحس  
الاسلامي إلى الامامة والخلافة تجنباً للمضمون المنحرف  
للملكية .

( ويرى ابن تيميمة ) أن « خلافة النبوة ثلاثون ثم  
صارت ملكاً » ويرى أن الخلفاء الراشدين « خلافتهم  
وحدها هي خلافة نبوة ، وقد دامت ثلاثين سنة ثم آل الأمر  
إلى معاوية أول الملوك » وهكذا رأى ابن تيميمة أن كلمة  
« ملوك » تطلق على من حكموا ممن لم يستكملوا شروط  
التعيين للخلافة وصفاتها ممن تولوا إمرة المسلمين ابتداءً من  
الأمويين على اختلاف أحوالهم (٣٨) . .

( والقضية بالنسبة لنا ليست قضية ألقاب سياسة أو  
إدارية إطلاقاً ، فلو كانت قضية ألقاب هانت . . ولما  
اعترضنا على الممارسات المنحرفة اليوم فيما يسمى بـ « العالم  
الاسلامي » .

القضية أخطر من ذلك بكثير ، حيث أنها مرتبطة  
بالتسلسل العقائدي في خلفية تفكير الانسان المسلم الذي  
يؤمن بأن الله هو المَلِك ، وأنه مالك الملك ، وحيث أنه  
يملك هذا الكون كله بمن وما فيه ، لذلك فمن حقه  
الحاكمية والتشريع . . ومن واجبنا الاتباع لا الابتداع ، فإذا



جاء أحد التعساء المرضى وقال : أنا المَلِكُ ، اهتز كل ذلك  
في ذهن ولا شعور الانسان المسلم البسيط ، وسلّم أمره  
للمَلِكِ المزعوم .

من هنا جاءت رواية ابن سعد للحوار الذي دار بين  
سلمان الفارسي وعمر بن الخطاب ، ومنها نعلم أن عمر قال  
لسلمان : أملكُ أنا أم خليفة ؟ .. فقال له سلمان : إن  
أنت جَيِّتٌ من أرض المسلمين درهماً أو أقل أو أكثر ثم  
وضعت في غير حقه فأنت مَلِكٌ غير خليفة ، واقتنع عمر بأن  
صفة « المَلِكِ » هي خاصة بالله ، وبأن كسرى الذي  
يدّعيها .. وقصر الذي يصر عليها ، بنوا نظماً تتميز بالظلم  
الاجتماعي ، ونحن نعلم أن الأمر قد حسم في استحسان  
لقبيّ : « الخليفة » و « أمير المؤمنين » ، ونعلم أنه - أي  
عمر - قال لأحد أصهاره « كما يروي محمد ابن سيرين »  
عندما اشتم منه أنه يريد ميزة من بيت المال : أردت أن  
ألفي الله مَلِكاً خائناً (٣٩) ..

والرسول صلى الله عليه وسلم ، ينفي عن نفسه صفة  
المَلِكِ .. يقول ابن مسعود : ( أتى النبي صلى الله عليه  
وسلم رجل يكلمه فأرعد ، فقال صلى الله عليه وسلم :  
« هوّن عليك ، فلست بملك ، إنما أنا ابن امرأة كانت

لكن انظر لهذا الرد المتهافت على قرار تسمية ابن سعود نفسه ملكاً ، . . ففي دفاع أحد الكتاب ، يتخذ من قول عبد العزيز أن « الملك لله وحده » دليلاً على أن ( العاهل عبد العزيز بقوله ذلك قد أنكر إطلاق لفظ « الملك » على نفسه . . وبالتالي فانه ضمناً - ومن باب أولى - قد أنكر إطلاق لفظ « الجلالة » على نفسه ، أو هو على الأقل كان قد أنكر ما قد يتبادر إليه الذهن من معاني قد تتضمنها كلمتي « الملك والجلالة » . . إذ أن هاتين الكلمتين - خاصة الأخيرة منها - إنما تقترن باسمه سبحانه وتعالى (٤٠) . .

وهذا دفاع متهافت ، لأن عبد العزيز هو نفسه الذي أصدر مرسوماً ملكياً بتاريخ ١٠ يناير ١٩٢٦ ، يقضي بتلقيه بـ « ملك الحجاز » ، وهو الذي أصدر بعد أكثر من عام ، وبالتحديد بتاريخ ٦ شوال ١٣٤٥ هـ ، مرسوماً جاء فيه ما نصه : ( أن يكون لقبنا من الآن فصاعداً « ملك الحجاز ونجد وملحقاتها » . . ) . . وهو الذي أصدر في السابع عشر من جمادى الأولى ١٣٥١ هـ ، أمراً ملكياً برقم « ٢٧١٦ » ، نصّت المادة الأولى منه على أن ( يصبح لقبنا بعد الآن : « ملك المملكة العربية السعودية » . . ) . . بعد هذا كله ،

أليس من الاستهتار والاستغفال لعقول المواطنين والقراء ،  
القول بأن ابن سعود ينكر لقب « الملك »؟! . . فلماذا  
حاربه الاخوان إذن ؟ . . ولماذا لو كان صادقاً لم يمنع  
الأخرين من استخدامه؟! .

ولعلم الملك السابق فيصل ، ان لفظ « صاحب  
الجلالة » و « الجالس على العرش » و « الملك » تخالفت  
الشرع ، فانه وبعد إزاحة سعود عن الحكم عام ١٩٦٤ ،  
حاول تملق الناس في خطاباته التي كان يلقيها في المناطق  
المختلفة من البلاد . . ففي أحد خطاباته قال : ( تكرر على  
مسمعي لفظ « صاحب الجلالة » و « الجالس على العرش »  
وما أشبه ذلك ، وإنني أرجو منكم أيها الاخوة أن تعتبروني  
أخاً وخادماً في نفس الوقت ، إن الجلالة لله سبحانه  
وتعالى ، وإن العرش هو عرش رب السماوات والأرض ،  
وإن هذه الصفات دخيلة علينا في ديننا . . إنني حينما أسمع  
كلمة صاحب الجلالة ، أو الجالس على العرش ، فاني أتأثر  
من ذلك أشد التأثر لأنني بشر) (٤١) . . ولو كان صادقاً في  
هذا القول . . لكان قد خجل من الله أن يأمر  
الصحافة - ولأول مرة في تاريخ البلاد - ليس لالغاء اللقب  
الملكي الفاسد ، ولكن لاضفاء لقب آخر على زوجته  
وسماها « الملكة !! » عفت .



## النظام الملكي

من خلال ما ذكر في الصفحات السابقة ، يتبين أن الاسلام كان حريصاً على تمييز الحكم الاسلامي عن غيره من الأنظمة ، حتى في اختيار اللفظ . . ورأينا كيف أن الاسلام يسير باتجاه مناقض للأنظمة الملكية الكسروية والقيصرية . . فهو لا يعترف بها ولا بمن يتسمى ملكاً . .

ولكن ماذا يقول آل سعود عن نظامهم الملكي الوراثي المقيت ؟ . . وأي صفات عظيمة يطلقونها عليه ؟ . . وبأي مبرر جعلوه كذلك ؟

في بيان « الوطنيين ! » الذي أصدره في ١٢/٥/١٣٥١ هـ ، والذي طالبوا فيه الملك بتسمية البلاد « المملكة العربية السعودية » وجعلها وراثية . . كانت حجتهم التي كتبوها هي : ( الاستقرار والديمومة والثبات ، للنظام الحاكم ، وحتى يعلم العدو والصديق أن الملك السعودي موطن الأركان ، ثابت الدعائم ، لا تزعه العواصف ، ولا تثني عوده الأيام . . وأن ذلك يقوي مركز

البلاد الأدبي والمادي) (٤٢) ..

وهذا كاتب آخر يبرر الملكية المطلقة التي انتهجها السعوديون ، وكيف أن الملكية الدستورية لا تستقيم في مجتمع الجزيرة العربية بالقول :

( إن المملكة العربية السعودية أيام نشأتها الأولى كانت مجتمع بداءة ورعي ، ومجتمع كهذا لا يمكن أن يقوم فيه إلا نظام ملكي قوي ، لأن العصبية القليلة لم تكن قد تحولت بعد إلى إحساس بالمواطنة ، ولم يكن هناك مظهر للوجدان الاجتماعي الشعبي إلا مظهر التمسك بالدين واحترام الشريعة ، ولو تصور أي خيالي حالم أن يقيم في هذا المجتمع نظام ملكية دستورية لا يباشر فيها الملك مسؤولياته ، لعاد مجتمع شبه الجزيرة العربية ممزقاً كما كان ، ولما استطاع الملك عبد العزيز أن يحقق معجزته الكبرى) (٤٣) ..

إن هذا القول مردود على صاحبه ، لأن وجود مجتمع بدوي .. لا يبرر تجاوز أهم مبادئ الاسلام السياسية ، وجعله نظاماً ملكياً مطلقاً وراثياً استبدادياً ، كما أن الرسول صلى الله عليه وسلم وخلفاءه الراشدين ، لم يعلنوا أنفسهم ملوكاً بحجة أن مجتمعاتهم بدوية .. ثم ألا يكفي « أحمد

عسّه « الوجدان الاجتماعي الشعبي المشترك والقائم على أساس الدين ؟ .. إن ذلك هو أساس المواطنة ، وليس تقديس قطعة الأرض .. إن الفكر المشترك والعقيدة المشتركة هي قاعدة المواطنة الصالحة .. »

وهذا كاتب سعودي آخر يصر على أن الملكية السعودية المطلقة هي ملكية دستورية ، مخالفاً في ذلك « أحمد عسّه » ، ومخالفاً للحقيقة التي يؤكدها الحقوقيون<sup>(٤٤)</sup>، يقول هذا الكاتب :

( إن الملكية الدستورية .. تختلف عن الملكية المطلقة في أنه بينما تكون السلطة للملك وحده في الثانية ، نجد أن « الشعب » هو صاحب السلطة في نظام الملكية الدستورية .

ولئن كان الحكم الملكي الدستوري يجعل على رأس الدولة ملكاً وراثياً ، شأنه في ذلك شأن الحكم الملكي المطلق ، غير أنه يختلف عن هذا الأخير لأن الشعب يبقى صاحب السيادة ، يباشرها عن طريق برلمان « ومجلس شورى » يمثله .

ونحن إذا عرفنا أنه في المملكة العربية السعودية ، يتواجد مجلسان رئيسيان يشتركان في الحكم والادارة ، وهما مجلس الوزراء ومجلس الشورى ، فإنه يتأكد لنا أن النظام

الملكي السعودي ، إنما هو نظام ملكي دستوري (٤٥) ..

وفي موقع آخر يقول :

( يمكن لي أن أوكد على أنني لم أتردد في أن أصف النظام الملكي السعودي بأنه نظام ملكي مقيد ، لأن هناك مبدئين أساسيين يقيدان الملك المعظم في أحكامه :

« أ » - الشريعة الاسلامية .

« ب » - الشورى « رأي الأمة والشعب » .. (٤٦) ..

ولسنا هنا في معرض رد تفصيلي على ما ذكره « الدحلان » إلا أننا يمكننا القول :

- أن النظام السعودي ملكي مطلق ، وأنه ليس هناك أي دور حقيقي على الصعيد السياسي لمجلس الوزراء ، كما أن مجلس الشورى ليس موجوداً مطلقاً ..

- أن الذي يتقيد بأحكام الشرع عليه أن يلتزم به في كل أمر .. والملكية المطلقة كما الملكية الدستورية لا يقرها الاسلام ..

وحين يعدد « دحلان » ميزات الحكم الملكي ، يقول باستهجان وسماجة بالغتين :

١ - من المزايا الرئيسية التي يحققها النظام الملكي ،



توفير الاستقرار في الدولة ، وعدم تعرضها لهزات في مدد  
مقاربة على النحو الذي يشاهد في الأنظمة الجمهورية . .

إن الملكية تحقق نوعاً من الثبات والاستقرار السياسي في  
الداخل ، لأنها نظام دائم . . فالملك يتولى العرش لمدى  
الحياة .

٢ - وفق ما سبق يستطيع الملك أن يلعب دوراً هاماً في  
النظم البرلمانية ، لتحقيق التوازن بين السلطة التشريعية  
والسلطة التنفيذية ، فيقف إلى جانب السلطة التنفيذية إذا  
كانت محل اعتداء من البرلمان(٤٧) . .

٣ - وأخيراً . . فان شخصية الملك تستطيع أن تؤدي  
أجل الخدمات للبلاد في توطيد العلاقات مع الدول  
الأخرى ، وذلك بفضل الاتصالات الشخصية مع رؤسائها  
والزيارات التي يقوم بها والتي تترك أحسن الأثر(٤٨) . .

ويبدو من استعراض المقتطفات من الكتب المذكورة ،  
أن هناك شبه اتفاق بين مؤيدي النظام الملكي على أن ديمومة  
النظام الملكي واستقراره هما ميزتان تجعلانه من أفضل  
الأنظمة . . وهذه النظرة لا تتفق مع الشرع . . لأن  
الاسلام حين حدد كيفية وصول الحاكم إلى الخلافة أو  
الامامة بموافقة الجمهور وأهل الحل والعقد ، وأعطى للناس

حقوقهم في مراقبة الحاكم وعزله حين ينحرف ، إنما أرسى أفضل قاعدة لاستقرار الحكم ، فالحكم المستقر هو الحكم القائم على رضا الناس . . أما النظام الملكي السعودي فانه يفرض استقراراً ظاهرياً وهشاً مصدره القوة والنار . . وحكم النار والحديد لا يمكن أن يستمر . . وهذا لا يتوافق مع الأفكار الديكتاتورية المكيافيلية التي ترى أن الاستقرار يتم بالقوة ويهدف تسلط الحاكمين وديمومة حكمهم . . ونعتقد أن الديمومة والثبات الذي تعزف على وتره كتابات الموالين للحكم السعودي إنما انتزعت من كتابات مكيافلي حول الملكيات الوراثية . . . حيث يقول :

( ففي المقام الأول ، تكون مهمة الاحتفاظ بالملكيات الوراثية حيث تعود الناس على أسرة حاكمة ، أقل صعوبة من الاحتفاظ بالملكيات الجديدة . . . وإذا لم يقترف الأمير من الرذائل ما يربو على المعقول ، فيحمل الناس على كراهيته ، فان المنطق بالنسبة لرعاياه أن يكونوا شديدي التعلق به ، فينسبون على حكمه الطويل ذكريات البدع وأسباب التجديد ، إذ أن التبدل في الحكم يترك الطريق ممهداً دائماً لوقوع تبدل آخر) (٤٩) . .

ولا شك أن معتقداتنا نحن كمسلمين تخالف هذه النظرة ، وبالتحديد تخالف الأسلوب القسري في الحكم

والوراثة من أجل تطويل أمد العائلة الحاكمة . . فنظام الحكم الاسلامي يختلف عن أنظمة الحكم الملكية ، فما يورث الحكم والسلطان في الاسلام ، وإنما يترك للجماعة أن تختار للحكم من تراه أصلح الناس له وأقدرهم عليه . . (٥٠) .

لقد ارتبطت الملكية بالفساد ، واستقر أمر العالم كله قبل أن يجيء الاسلام على أن يكون نظام الحكم الملكي وراثياً يتوارثه الأبناء عن الآباء ، وأصبحت لهذا النظام سمات وعلامات تميزه عن غيره من أنظمة الحكم ، فهو يتميز - فضلاً عن الوراثة - بتعالي الملوك واستعلائهم المستمر على الرعايا ، ويتميز بما يحيط الملوك به أنفسهم من الترف الذي يهيء لسقوط الهمم ، وفساد الأخلاق ، وتفشي المنكرات ، ويتميز أخيراً بأنه يؤدي بطبيعته إلى الفساد العام .

ولما كان هدف الاسلام هو الاصلاح والتسوية بين الناس ، وتوفير الخير وإشاعته بينهم ، فقد كره لهم التعالي كالملوك ، وحرّم عليهم أن يريدوا الاستعلاء ، كما حرّم عليهم كل ما يؤدي إلى الفساد ، ونبه المسلمين إلى أن هذه الصفات ليست من صفات المتقين .

﴿ تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علواً في الأرض ولا فساداً والعاقبة للمتقين ﴾ .

( القصص - ٨٢ )

ولأن نظام الحكم الملكي كان عندما جاء الاسلام متميزاً بالعلو والافساد والوراثة ، فقد كره المسلمون أن يسموا أنفسهم ملوكاً ، وكان أول من كره ذلك هو الرسول « صلى الله عليه وسلم » ، وجرى على ذلك خلفاؤه من بعده ، حتى إذا أخذ معاوية البيعة لابنه يزيد ، أخذ أصحاب الرسول والتابعون يرمونه خاصة وبني أمية عامة بأنهم حولوا الحكم الاسلامي إلى ملك عضوض ، وإلى حكومة كسروية أو هرقلية ، نسبة إلى كسرى ملك الفرس ، وهرقل ملك الروم<sup>(٥١)</sup> . .

إن للنظام الملكي مفاصد كثيرة منها :

أولاً : صفة الاستبداد بالرأي والحكم ، فقد جاء الاسلام بالشورى التي تقتضي اختيار الأمة لرئيس الدولة « الخليفة ، أو الامام » ضمن الموازين والشروط الاسلامية ، وعزله إذا ما انحرف عن الجادة المستقيمة ، وهذا يتنافى مع ما استقر عليه نظام الحكم الملكي السعودي المطلق

والموروث ، لأن الملك . . وبصفته الملوكية والاستعلائية  
هذه ، يعتبر نفسه الأعلم « الشيخ أبخص ! » والأفهم  
والأذكى ، وبالتالي سيبعد الرعية « الجماهير » عن ممارسة  
دورها السياسي في مراقبته - فضلاً عن اختياره - ، وتصحيح  
انحرافاتة ، وسيفرض رأيه على الآخرين ، فيكون مستبداً  
برأيه وتؤول البلاد إلى الفساد :

وقد أعطى الاسلام للأمة حق النقد والمحاسبة والمراقبة  
للحاكم « الشرعي » ، أما الحاكم غير الشرعي فهو لا يقبل  
النقد كالمملوك الفاسدين الذين يعلنون في الأرض ويفسدون  
فيها . .

وحين أقرّ الشارع جلّ وعلا مبدأ الأمر بالمعروف والنهي  
عن المنكر ، فإنه بذلك أعطى صلاحية كبيرة لمراقبة الحكام  
وتقويم انحرافاتهم . . فرييس الدولة ليس ذاتاً مصونة فوق  
الشرع والحساب . . وواجب الأمر بالمعروف والنهي عن  
المنكر للحكام وغيرهم ، لا يستقيم أمر المسلمين إلا به . .

جاء في الحديث :

« إذا رأى الناس الظالم فلم يأخذوا على يده أوشك أن  
يعمهم الله بعقابه » . . وقال صلى الله عليه وسلم :

« أفضل الشهداء حمزة ، ورجل قام إلى إمام جائر فأمره

ونهاه فقتله .» .

وعن حذيفة بن اليمان قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ، ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله يبعث عليكم عذاباً منه ، ثم تدعونه فلا يستجاب لكم » . . .

وعن أبي سعيد الخدري قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وهذا أضعف الايمان » . . .

وقال عليه السلام : « إذا رأيت أمتي تهاب الظالم أن تقول له : إنك ظالم فقد تودع منهم » . . . وقال : « لا يمنع أحدكم هيبة الناس أن يقول الحق إذا رآه أو سمعه » .

إن هذه الأحاديث توجب على المسلمين فيما توجب ، أن يراقبوا الحكام ويقوموا فسادهم وانحرافهم . . . وقد بينت الأحاديث النبوية الشريفة أن أولى الوسائل لتقويم الحاكمين « الشرعيين » هي النصيحة . . . فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« الدين النصيحة ، قلنا لمن ؟ .. قال : لله ولكتابه  
ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم » رواه مسلم ..

وإذا لم يقد النصح فمن حق الأمة استعمال القوة  
اللازمة لتقويمه وردعه عن الظلم وعن سائر مظاهر  
الانحراف والاعوجاج ، فقد جاء عن النبي صلى الله عليه  
وسلم أنه قال :

« والله لتأمرنّ بالمعروف ولتنهونّ عن المنكر، ولتأخذن  
على يد الظالم ولتأطرنه على الحق إطراً ، ولتقصرنه على الحق  
قصرأ ، أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ، ثم  
ليلعنكم كما لعنهم » .. رواه أبو داود .

وفي حديث آخر يقول عليه السلام : « إن الناس إذا  
رأوا الظالم فلم يأخذوا على يده أوشك أن يعمهم الله بعقاب  
منه » ..

إن من حق الأفراد في ظل دولة الاسلام ومراقبة رئيس  
الدولة وسائر الولاية في أعمالهم وتصرفاتهم التي تخص شؤون  
الدولة ، وتستمد الأمة هذا الحق من طبيعة علاقاتها برئيس  
الدولة ، فهي علاقة وكالة ، فهي التي اختارته ، ومن حق  
الموكل في الشريعة الاسلامية أن يراقب وكيله ليطمئن على  
حسن قيامه فيما وكل فيه ، وحق المراقبة يقرره الاسلام

ويريد به تقويم رئيس الدولة إذا انحرف عن النهج الشرعي  
القويم . .

وقد كان تدخل أفراد الشعب في عمل الحكام أمراً  
معروفاً شائعاً ومألوفاً لدي جمهور الشعب عامة في صدر  
الاسلام ، بل كان واقعاً بالفعل ، فكانت المراقبة للسلطة  
والنقد وحريرة إبداء الرأي في مجال الحكم والمحاسبة للحكام  
مالياً وسياسياً ، مباديء دستورية معترفاً بها ومنصوصاً عليها  
في الكتاب والسنة ، وعرفاً من الأعراف السياسية السارية  
يومئذ .

إن التسليم النظري لهذه المباديء بقي مستمراً لدى  
المسلمين خاصتهم وعامتهم ، ولكن التطبيق العملي لها أخذ  
في الضعف ، ابتداءً من العصر الأموي ، وكاد يهمل فيما  
بعد من جانب الحكام الذين أصبحوا ملوكاً وسلطين على  
الطريقة الكسروية القيصرية . .

بناء على هذا . .

أين يقف الحكم السعودي ؟

فإذا كان الاسلام لم يكتف بأن يكون الحاكم مختاراً من  
الناس فيتركوه على حاله يعبث بالحكم . .



كما لم يكتف بتحديد المواصفات الصالحة للحاكم  
الاسلامي والتي تردعه عن الانحراف ، ليكل أمور العباد  
إليه دون رقيب . .

كما لم يكتف بوضع قانون الشورى ، ليمنع الاستبداد  
بالحكم . .

ولم يكتف برسم السياسة العامة الداخلية والخارجية  
للدولة الاسلامية حتى يسير عليها الحاكم الصالح . .

بل وفوق كل هذا أعطى صلاحيات واسعة للأمة تصل  
إلى حد عزله ، بل وقتله إذا زاد جرمه واستحق القتل . .

قال عمر « من لي برعية إذا انحرف فيهم الحاكم  
قتلوه » . . . قيل . . هلاً قلت خلعه يا أمير المؤمنين ؟ . .  
قال « لا . . القتل أنكل لمن بعده . . » .

إذا لاحظنا كل هذا ، فان من الطبيعي القول أن الحاكم  
السعودي ، الذي يسير بدون ضوابط ، من أشد الأنظمة  
استبدادية . .

\* فلا الحاكم جاء باجماع لأراء الأمة . .

\* ولا هو يتمتع بالمواصفات واللباقات المطلوبة . .

\* ولا هو يسير في سياساته بهدي من الكتاب  
الكريم ..

\* ولا هو يعتمد على شورى ، فيقدر آراء الأمة ..

فهل بعد هذا يتوقع منه أن يعطي الأمة حقها في  
نقده .. وعزله ، أو محاسبته والضغط عليه ؟ !

لقد قرر الحاكم السعودي ومنذ زمن طويل أن  
« الشيوخ أبخص » وأن الشعب ما هو إلا رعا لا رأي لهم  
ولا كلمة .. وهو يعتقد بأن شرعيته لا تتبع إلا من القوة  
والوراثة التي أوصلته إلى الحكم ، وليس لأحد من الرعية  
بعدئذ حق في الاقتراح ، فضلاً عن الانتقاد والتوجيه ..  
وكل هذا من مساويء النظام الملكي الفاسد ..

ثانياً : ومن مساويء النظام الملكي ، فصل الدين عن  
السياسة عملياً .. فرغم أن علماء الدين في بلادنا لا  
يعتقدون بفصل الدين عن السياسة وأمور المجتمع نظرياً ،  
فإن الأمور تسير نحو الانفصال التام ، ان لم يكن حدث  
بالفعل ..

فالغالبية العظمى من رجال الدين والمشايخ ، تمارس  
دورها في المجتمع من التوعية والارشاد ، دون المساس

بالقضايا السياسية والاجتماعية ، وكأنها شيء محرم ..  
واقترنت على الأمور العبادية المحضة المتعلقة بين الخالق  
وعبده ، بل وجرّدت كل الأهداف السياسية من الأمور  
العبادية كالصلاة والصوم والحج ..

لماذا وقع هذا الانفصام ؟

لا شك أن الانفصام قد وقع منذ زمن غابر ، فأدّى إلى  
تخلف المسلمين كثيراً ، كما أدى إلى الانفصام بين الحكام  
والعلماء ، وبين العلماء والناس الذين لم يجدوا في رجال  
الدين أنهم يؤدون الواجب .. واجبهم في قيادة الجماهير  
ومناهضة الحاكمين الفاسدين .

لكن مع هذا ، فان علماء الدين في بلادنا يكادون أن  
يشكلوا نمطاً مختلفاً عن العلماء الآخرين .. فهم قد أدّوا  
دوراً بالغاً من الأهمية في تأسيس دولة السعوديين ، من خلال  
دورهم في الهجرة وتوجيهها على نحو ما ذكرناه في الفصل  
الأول .. لكن ومع مرور الزمن تلاشى هذا الدور بعد  
انتهاء العقد الثالث الميلادي من القرن الحالي .. ولم يبق  
لهم من الهيمنة والسيطرة وإدارة التوجيه سوى الجزء  
القليل ، والتافه جداً ..

فبعد إعلان الملكية السعودية وإقرار نظام التوارث في

الحكم ، أصبح العلماء في آخر القافلة المؤثرة ، وأصبح دورهم هو دور المطبل للنظام ، الذي يسبغ عليه الشرعية ، ويعطل بالتالي مسيرة التحرك ضده . . وقد ارتضوا لأنفسهم هذا الدور المنزوي عن كل ما يمس المجتمع وقضاياه . .

فأصبحت السياسة يديرها بالتوارث أفراد الأسرة الحاكمة بكل مساوئهم وفسادهم وبعدهم عن الرسالة ، وهم يهتمون بالشؤون الدينية المحضة التي تجرد كل الأهداف السياسية والاجتماعية للعبادات الاسلامية . . فصار الفقهاء والعلماء لا يعون لغة الملوك - ولا يطلبون منهم أن يعوها - ، وصارت القيادة السياسية في واد . . والاسلام في واد آخر ، وتحققت بذلك عملياً فكرة الفصل بين الاسلام كدين ومنهج ونظام للحياة من جهة ، والقيادة السياسية من جهة ، والسبب ؟ . . فكرة العائلة الحاكمة ، والنزعة الملوكية والوراثية المقيتة .

ثالثاً : إن العائلة الحاكمة هدفها الرئيسي مصالحها . . واستمرار هيمنتها ونفوذها ، قبل اهتمامها بالمواطنين ومصالحهم . . وحقوقهم ، بل هي لا تعير هذا الجانب أهمية إلا بالمقدار الذي لا يهدد إغفاله خطراً عليها . .

وحيث تقدم الأسرة مصالحها السياسية والاقتصادية

كطبقة متميزة عن المجتمع ، تزداد المظالم والتعديت على حقوق المسلمين ، اقتصادياً . . كتهب الثروات والسرقه من بيت مال المسلمين - خزينة الدولة - ، وسياسياً . . باستخدام كل وسائل القهر والاذلال وجر البلاد إلى مزالق المحاباة والتفديس وتسليم أمور البلاد . إلى المداحين وحثالات المجتمع ممن لا يفقهون إلا التسييح بحمد النظام ورؤوسه الفاسدة . . وبهذا يستبعد مخلصوا الأمة والغيورين على مصالحها ، فهؤلاء لا محلّ لهم في دائرة النظام . . لأن الكفاءة والولاء ثم الاخلاص في خدمة عباده ، لأنهم الحاكمين من آل سعود . .

ونحن لا ينتابنا الشك في أن مصالح الطبقة الحاكمة التي جاءت إلى سدة الحكم بالقوة والقهر ، وبكل الوسائل التي لا يقرها دين أو عقل ، والتي ترى أن مصالحها هي الأهم ، تتناقض مع المصلحة العامة للمسلمين . .

رابعاً : أن الأنظمة الملكية المطلقة أسرع من غيرها من الأنظمة التي لا تحكم بأمر الله في التبعية للأجانب . . لأن النظام الملكي الذي لا يستند إلى رضا الجمهور ، ولا يأخذ رأيهم ويشاورهم ، والذي يفرض عليهم القوانين التي ما أنزل الله بها من سلطان . . هذا النظام يجد نفسه - بسبب

هذا النهج الاستبدادي - في تصادم وصراع دائم مع الجماهير . . والذي بسبب خوفه منها يسعى إلى عقد تحالفات مع القوى العظمى لحمايته وتعزيز مواقعه ، والقوى العظمى لا تفعل ذلك بدون مقابل ، وإنما تفرض شروطاً سياسية واقتصادية عليه . . وبالتالي يصح القول أن النظام السعودي وحلفاءه الأجانب من القوى العظمى يتآمرون على الشعب لسلب إرادته وإبقائه ذليلاً منهوب الثروات ، جامد العقل ، معطل القوى . .

وهذا ما توضحه مسيرة الحكم السعودي منذ استلابه الحكم ، فقد كان تابعاً لانجلترا التي دعمته بالسلاح والطائرات والمال حين ثار « الاخوان » وحين انتفض « ابن رفاذه » ، وكذلك حين فسخت عسير بيعتها للحاكم الظالم . . وتحولت التبعية بعد غروب عصر الامبراطورية العجوز إلى أمريكا التي تدعم الأسرة اليوم بكل ما تحتاجه مقابل تأمين مصالحها الاقتصادية والسياسية . .

إن أهم عنصر يحكم العلاقات السعودية - الأمريكية ، هو مبدأ الحماية للنظام السعودي . .

كتب « دانيال برجين » عضو مشروع أبحاث الطاقة القومية بجامعة هارفارد الأمريكية هذه الملاحظة في مقال

صدر عن مجلة النيويورك تايمز في ٤/٦/١٩٧٨ م ما يلي :

( هناك على الدوام احتمالات أن يطرأ حادث طبيعي أو تخريب للمنشآت النفطية في الخليج أو في المناطق الخليجية ، كما أن خطر التدخل السوفياتي وارد تماماً إثر إتساع رقعة الصراع العربي - الاسرائيلي ، في أي وقت ، بالاضافة إلى احتمال قيام صراع بين السعودية وقوى محلية أخرى في المنطقة - وبالأخص منها العراق وإيران - ويبقى من المهم أن نأخذ بالاعتبار أي تحول فكري أو سياسي في المنطقة ، وهذا خطر حقيقي جداً يرغب الكثيرون باغفاله ، وهو خطر الانقلاب العسكري ووصول قوى راديكالية إلى الحكم .. )

ويتضح من سياق التصريح أن تخوف السياسة الأمريكية من الاحتمال الكبير لتغير الحكم السعودي في الجزيرة أمر جدي ، ومثل هذا التخوف ينتاب انصار إسرائيل في الادارة الأمريكية قبل غيرهم ، بسبب الدور « المعتدل » الذي يلعبه النظام السعودي في ترتيب أوراق الصراع العربي - الاسرائيلي ، لتأمين المصالح الحيوية لأمريكا وإسرائيل في المنطقة ، فحينما أثبتت أيام الرئيس كارتر أهمية إرسال ستين طائرة من طراز « فانتوم ١٥ » المتطورة إلى

السعودية ، وقف « موريس إمتباي » رئيس الهيئة التنفيذية للجنة العلاقات الأمريكية الاسرائيلية أمام الكونغرس الأمريكي في شهر مايو عام ١٩٧٨ قائلاً :

« إن النظام السعودي هو عبارة عن نظام ملكي إقطاعي غير مستقر ، وإن تغيير هذا النظام مرجح في ليلة وضحاها ! »

وفي ظل هذا المستقبل الغير مستقر الذي يواجهه السعوديون ، تبرز أهمية مبدأ الحماية التي يمكن أن يوفرها الغرب وأمريكا بالخصوص لعرشهم المهتز . ومرة أخرى يعقب « تلمان » عضو لجنة العلاقات الخارجية في مجلس الشيوخ الأمريكي قائلاً : « إن القادة السعوديين يعتبرون الولايات المتحدة الحامي الضروري ضد الانقلابات أو قيام خطر عدوان خارجي عليهم » . .

ولم تتحفظ صحيفة الواشنطن الأمريكية المتنفذة على حقيقة هذا الأمر في مقال افتتاحي كتبه يوم ٢٧ مايو ١٩٨١ قائلة : « الحكومة السعودية ترغب دائماً أن تلفت أنظار الدول الغربية إلى أهمية بقائهم في السلطة من أجل ضمان استمرار تدفق المصالح الغربية في السعودية » .

ومثل هذه التصريحات لا تحتاج إلى تفسير أكثر ،



فاحتمال الثورة الشعبية والانقلاب أمر وارد جداً ، ولعل  
الحكام السعوديين أكثر إدراكاً لمثل هذا الخطر من غيرهم .  
وهناك شواهد قريبة تثبت بوادر هذا التصعيد « حادثة  
الحرم . . العصيانات العسكرية . . انتفاضة المنطقة  
الشرقية . . » . . إلى آخر السلسلة .

وفي أحد اجتماعات مجلس الشيوخ الأمريكي ، قال  
السيناتور الأمريكي « كيس » من ولاية نيوجرسي الأمريكية ما  
نصه :

( السعودية تفهم أن ضمان مصالحها يعتمد كلية على  
قوة إسرائيل في المنطقة ، وحجم الدعم الأمريكي لضمان  
هذه القوة ، لأن هذا النظام سوف يسمح من الوجود بمجرد  
أن تتعطل إمكانية أمريكا في التدخل لانقاذه ) .

خامساً : إن النظام الملكي السعودي المطلق ، يهدم  
أهم ركن في الحكم الاسلامي وهو مبدأ الشورى . . قال  
تعالى :

﴿ وأمرهم شورى بينهم ﴾ . . وقال : ﴿ فاعف عنهم  
واستغفر لهم وشاورهم في الأمر ، فإذا عزمت فتوكل على  
الله ﴾ .

ولقد فرض الله الشورى على المسلمين وجعلها عماداً

لحياتهم العامة ، ولو كانت الحكومة الاسلامية حكومة  
ثيوقراطية لما كانت الشورى ، ولما ألزم الله رسوله أن  
يشاورهم في الأمر ، وهو في غنى عن مشاورة البشر بالوحي  
الالهي ، ولما ألزم الرسول نفسه نتائج المشورة المخالفة لرأيه  
الخاص . . كما فعل في غزوة بدر وغزوة أحد وغيرهما من  
المواقف ، وإنما ألزم الله رسوله المشورة ليضع للناس قواعد  
الشورى ، وألزم الرسول نفسه بنتائج المشورة ليسن لمن بعده  
أن يلتزم بنتائجها ويتقيد بها .

ولو كانت الحكومة الاسلامية ثيوقراطية لكان للخليفة  
أن يفعل ما يشاء ويترك ما يشاء ، ولكن الخليفة وكل حاكم  
إسلامي مقيد ، فيما ورد فيه نص ، بنصوص القرآن  
والسنة ، وفيما لم يرد فيه نص بما تسفر عنه الشورى ) . .

إن من حق الأفراد في دولة الاسلام - بعد حق انتخاب  
رئيس الدولة - حق المشاورة ، وهو في الحقيقة امتداد لحق  
الأمة في انتخاب رئيس الدولة ، فما دامت هي التي تختاره  
وهو وكيلها في إدارة شؤونها ، فمن حقها عليه أن يشاورها ،  
وإذا كان الخطاب في آيات الشورى موجّهاً إلى الرسول  
الكريم صلى الله عليه وسلم على جلالته قدره وعظيم  
منزلته ، فوجوب المشاورة على غيره من الحكام أوجب  
وألزم . وعلى ما قلناه تدل أقوال الفقهاء والمفسرين .

١ - « لا غنى لولي الأمر عن المشاورة فان الله تعالى أمر بها نبيّه صلى الله عليه وسلم » ابن تيميمة ، السياسة الشرعية .

٢ - « إنما أمر الله نبيّه بمشاورة أصحابه مما أمره بمشاورتهم فيه تعريفاً منه أمته ليقتدوا به في ذلك » تفسير الطبري ، ج ٤ ، ص ٩٤ .

٣ - يؤيده في ذلك تفسير القرطبي ، ج ٤ ، ص ٢٥٠ .

٤ - كذلك الرّازي ، ج ٩ ، ص ٦٦ يقول :

« قال الحسن وسفيان بن عيينة : إنما أمر بذلك - أي أمر النبي صلى الله عليه وسلم المشاورة - ليقتدي به غيره في المشاورة ويصير سنّة في أمته » .

ومما يؤكد حق المشاورة للأمة على حكامها أن النبي صلى الله عليه وسلم على عظيم قدره ومنزلته وتأييده بالوحي ، كان كثير المشاورة لأصحابه ، شاورهم يوم بدر في الخروج للقتال ، وشاورهم يوم أحد أبقى في المدينة أم يخرج للعدو ، وأشار عليه « الحباب بن المنذر » يوم بدر بالنزول على الماء فقبل منه ، وأشار عليه « السّعدان » . . « سعد بن معاذ وسعد بن عباد » يوم الخندق بترك مصالحة

العدو على بعض ثمار المدينة فقبل منهما « الرازي ، ج ٩ ، ص ٦٧ » .

وهكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثير المشاورة للجماعة الاسلامية حتى ذكر ابن تيمية في السياسة الشرعية أنه لم يكن أحد أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم .

\* ونظراً لثبوت حق الأمة في المشاورة ولزومه على رئيس الدولة ، صرّح الفقهاء بأن ترك هذا الحق من قبل رئيس الدولة موجب لعزله في الاسلام ، فقد جاء في تفسير القرطبي « قال ابن عطية : والشورى من قواعد الشريعة وعزائم الأحكام ، ومن لا يستشير أهل العلم والدين فعزله واجب » ج ٤ ، ص ٢٤٩ .

فلا بقاء إذن لحاكم مستبد في دولة الاسلام ) .

إن الحكم السعودي القائم ، تناسى هذا المبدأ الهام ، وأغفل العمل به ، بحجة أن الشعب ليس مهياً لذلك ، وأن آل سعود في صدد تهيئة الشعب لممارسة الشورى . . وهكذا وبكل سهولة يقزّمون عقول المجتمع ويجعلون من أنفسهم أوصياء عليه . .

## الحواشي

- (١) ملوك العرب - أمين الريحاني ص ٥٥٥ .
- (٢) صلاح الدين المختار - تاريخ المملكة العربية السعودية .
- (٣) عندما يحكم الاسلام - عبد الله فهد النفيسي - ص ١٢ .
- (٤) البلاد العربية السعودية - فؤاد حمزة - الطبعة الثانية - ص ٥٠ ، ٥١ .
- (٥) المصدر السابق ص ٥٢ .
- (٦) النفيسي - المصدر السابق ص ٢٣ ، ٢٤ - وراجع كتاب الشهيد عبد القادر عودة « الاسلام وأوضاعنا السياسية » حول هذا الموضوع ، من ص ١٥٩ إلى ص ١٧١ .
- (٧) المصدر السابق - ص ١٠٨ .
- (٨) محمد المبارك - الحكم في الاسلام - ص ٨٤ .
- (٩) السياسة الشرعية - ابن تيميمة - دار الآفاق الجديدة ١٤٠٣ - ص ١١ .
- (١٠) معجزة فوق الرمال - الطبعة الثالثة ١٩٧١ - ١٩٧٢ م - أحمد عسة - ص ١٧٤ .
- (١١) المملكة العربية السعودية عند مفترق الطرق - فهد خالد السديري - ص ٦١ .

(١٢) يشدد المؤلف في كل كتابه . . على أن نظام الحكم السعودي ، هو ملكي دستوري ، ورغم أنه ليس كذلك ورغم أن الملكية الدستورية أو المطلقة لا تمت بصلة إلى الحكم الاسلامي ، فإننا سوف نبحث هذه النقطة في الصفحات التالية .

(١٣) جعفر عبد السلام له مؤلفات في النظم السياسية والادارية لها صفة علمية ، أما في كتابه هذا فهو دفاع عن الأسرة الحاكمة وأسلوبها في الحكم . .

(١٤) دراسة في السياسة الداخلية للملكة العربية السعودية - السيد أحمد حسن دحلان - الطبعة الأولى ١٤٠١ - ص ٣٦ .

(١٥) المصدر السابق ص ٣٧ .

(١٦) محمد المبارك - المصدر السابق - ص ٧٠ .

(١٧) نيوزويك - ٣/٣/١٩٨٠ م .

(١٨) محمد المبارك - المصدر السابق - ص ٧١ ، ٧٢ .

(١٩) راجع الوثيقة المنشورة في العدد « ٤٧ » من مجلة الثورة الاسلامية الصادرة عن منظمة الثورة الاسلامية في الجزيرة العربية ، ص ٣٢ . .

(٢٠) محمد المبارك - المصدر السابق - ص ٤٨ ، ٤٩ .

(٢١) ابن تيميمة - المصدر السابق - ص ٢٨ ، ٢٩ .

(٢٢) نجد وملحقاته - أمين الريحاني - ص ١٢٩ .

(٢٣) الزركلي - شبه الجزيرة في عهد الملك عبد العزيز - ص ١٣٠ .

(٢٤) كشك - السعوديون والحل الاسلامي - ص ٢١٦ .

(٢٥) المصدر السابق - ص ٥١٠ « الحاشية » . .

- (٢٦) محمد المبارك - المصدر السابق - ص ٦٨ .
- (٢٧) الزركلي - المجلد الأول - المصدر السابق ص ٣٥٣ . ٦٧
- (٢٨) لأنه أول من تسمى من الحكام السعوديين بالملك .
- (٢٩) أنور الخطيب - الدولة والنظم السياسية - ص ٥٠٦ ، ٥٠٧
- (٣٠) بعد رجوعه مباشرة من احتلال الحجاز إلى الرياض . . أعلن نفسه ملكاً .
- (٣١) يفترى على التاريخ من يذكر أن الاخوان وافقوا على هذا اللقب ، ذلك أنهم وحتى عام ١٩٣٠ ، لم يكونوا يسمون ابن سعود بغير الامام . . وحتى مكاتبات فيصل الدويش مع ابن سعود لم نجده ولو لمرة واحدة يقول له فيها أيها « الملك »!
- (٣٢) خير الدين الزركلي - المجلد الثاني - المصدر السابق - ص ٤٨٥ ، أخذ بدوره عن حافظ وهبة . .
- (٣٣) الكويت وجاراتها - ديكسون .
- (٣٤) جون فيليبي ، رفيق الملك ، هو الذي اخترع الاسم الجديد وهو أول من نشر ذلك في الصحافة الأجنبية ، قبل إعلان مملكة آل سعود .
- (٣٥) فؤاد حمزة - المصدر السابق - ص ٩٢ ، ٩٣ ، ٩٤ .
- (٣٦) المصدر السابق - ص ٩٤ ، ٩٥ .
- (٣٧) كشك - المصدر السابق - ص ٢١٦ .
- (٣٨) محمد المبارك - المصدر السابق ص ٦٨ .
- (٣٩) عندما يحكم الاسلام - المصدر السابق - ص ٦٢ .
- (٤٠) الدحلان - المصدر السابق - ص ٣٦ .

- (٤١) جريدة المدينة ١٩/٣/١٣٨٤ هـ - وانظر أمين سعيد في كتابه  
« فيصل العظيم » ص ٩٨ ، ٩٩
- (٤٢) راجع البيان في الصفحات السابقة . .
- (٤٣) معجزة فوق الرمال - أحمد عسّه - ص ٢٧٨ .
- (٤٤) في دراسته لدساتير الدول العربية ، وفي مقدمة بحثه عن النظام  
السعودي ، ذكر أنور الخطيب ص ٤٧٣ ، أن نظام الحكم  
السعودي « ملكي مطلق » . . . راجع أنور الخطيب « الدولة  
والنظم السياسية » .
- (٤٥) دحلان - المصدر السابق - ص ١١٤ .
- (٤٦) المصدر السابق - ص ١٢٨ .
- (٤٧) إذا كان نظام الحكم السعودي ملكي دستوري ، فأين الدستور  
وأين الشورى « البرلمان »؟! . .
- (٤٨) دحلان - المصدر السابق - ص ١١٥ .
- (٤٩) الأمير - نيقولو مكيافيللي - تعريب خيرى حماد « الطبعة  
١٢ - ١٤٠٢ هـ - » - ص ٥٦ ، ٥٧ .
- (٥٠) المال والحكم في الاسلام - الشهيد عبد القادر عودة - طبعة  
١٤٠٤ هـ - ص ١٤٢ .
- (٥١) المصدر السابق . . ص ١٣٠ ، ١٣١ ، ١٣٢ .
- (٥٢) النفيسى - المصدر السابق - ص ١٦١ .
- (٥٣) المصدر السابق - ص ١٦٠ .
- (٥٤) محمد المبارك - المصدر السابق - ص ٤٧ ، ٤٨ .
- (٥٥) النفيسى - المصدر السابق - ص ١١٠ .



(٥٦) النصوص الواردة بعدئذ ، مأخوذة من الدراسة المنشورة في مجلة  
« الثورة الاسلامية » الناطقة باسم منظمة الثورة الاسلامية في  
الجزيرة العربية - عدد (٥٢) .

(٥٧) Indiana University Press , 1982 , P . 81 s . Tillman-  
, The united State In The Middle East ,

(٥٨) المصدر السابق - ص ١٠٣ .

(٥٩) الشهيد عبد القادر عودة- المصدر السابق ص ١٤٠ .

(٦٠) النفيسي - المصدر السابق - ص ١٥٩ ، ١٦٠ .







هذا الك

قبل النهضة الاسلامية الحديثة ، كان العالم  
يصنف النظام السعودي ، باعتباره النظام الاسلامي  
الوحيد في العالم .

اما الآن وفي عصر ظهور الاسلام الجديد ،  
وظهور حقائقه ومفاهيمه ، فقد بدا للعيان ما كان  
خافياً واكتشف العالم ان مناداة العائلة المالكة السعودية  
بالاسلام لم تكن الا شعاراً تستخدمه العائلة لاضفاء  
الشرعية على تسلطها وتبرير انتشارها واستبدادها .

كيف تمارس السلطة في السعودية ؟ .  
واين يقف الشرع الاسلامي من ايدولوجيا  
التسلط السعودي ؟ .  
ان العائلة المالكة السعودية تقف في الجبهة  
المعادية والمضادة تماماً للاسلام .

هذا الكتاب عرض موثق ومفصل لهذه المسألة  
وفيه اجابات عن كثير من الاسئلة التي لا تزال حائرة  
عند كثير من الناس .

£1.95